رفع البدع والفساد

عن حديقة الذكر والأوراد

تأليف:

محمد عابد بن حسين المالكي

تحقيق:

سلطان عادل عبد الله

تقديم

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهدي الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الله تعالى بعث محمدا ﷺ بالهدى ودين الحق؛ ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون، بعثه الله تعالى بالحنيفية السمحة؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، ودعا الناس إلى المحجة البيضاء، وإلى السنة الغراء، حتى تركهم، وما من خير إلا دلهم عليه، وما من شر إلا حذرهم منه.

ومن نعم الله تعالى على هذه الأمة: أنه جعل في كل زمان بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، ويصبرون منهم على الأذى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم.

وقد ألف أهل العلم بين القرون كتبًا كثيرة في الرد على الشرك والبدع والضلال ما فعله كثير من الزنادقة والمبتدعة والجهال؛ لبيان الحق من الباطل، كالإمام أحمد بن حنبل، والإمام البخاري، وغيرهما من أئمة السلف والخلف.

ومن أهل العلم من المتأخرين ممن ألف في ذلك: مفتي المالكية بمكة المكرمة العلامة محمد عابد بن حسين المالكي -رحمه الله تعالى- في كتابه القيم: «**رفع البدع والفساد عن حديقة الذكر والأوراد**»، فقد بين في هذا الكتاب ما يقع في الأذكار والأوراد من البدع والمنكرات، وبين الحق في ذلك، ونزه منزلة السادة الصوفية وطريقتهم عن الأمور الرديئة مما لا يليق بهم.

وهذا الكتاب -مع صغر حجمه وغزارة فوائده- لم يُعنتن به تحقيقًا ونشرًا، فلأجل ذلك قمت -بعون الله- بتحقيق هذا الكتاب وتخريجه اللائق به، وقد قدمت بين يدي الكتاب مقدمة التحقيق تشتمل على ترجمة المؤلف ودراسة الكتاب.

أسأل الله تعالى الإخلاص والقبول في العمل، وأن ينفع به، إنه جواد كريم.

وكتب : سلطان عادل عبد الله

في ٦ من جمادى الأولى سنة ١٤٤٦هـ، بالمدينة المنورة

مقدمة التحقيق

[ترجمة المؤلف] [١]

أولا : اسمه ونسبه

العلامة الفقيه، مفتي المالكية بمكة المحمية، محمد عابد بن حسين بن إبراهيم بن حسين بن عابد المالكي؛ المغربي الأصل، الأزهري، المكي.

وكان أصله من قبيلة العصور من أعمال طرابلس، ثم رحل جده إلى مصر، فولد والده هناك، ودرس بها، ثم انتقل إلى مكة حوالي سنة ١٢٤٠هـ.

ثانيا : مولده ونشأته

ولد بمكة في عصر يوم الأحد ١٧ من رجب سنة ١٢٧٥هـ، ونشأ بمكة في حجر والده، وكان من كبار علماء مكة المكرمة ومفتى المالكية بها، أخذ العلم على والده وغيره من علماء المسجد الحرام.

ثالثا : أعماله

ولما شهد له أساتذته بنجاحته، تولى منصب الإفتاء على مذهب الإمام مالك بعد وفاة أخيه محمد سنة ١٣٠٩هـ، واشتغل بالتدريس بالمسجد الحرام وبداره، وتخرج على يديه عدد كثير من العلماء.

رابعا : صفاته

كان آمرًا بالمعروف ناهيًا عن المنكر، يجابه بذلك الأمراء، لا يخاف في الله لومة لائم؛ لذا نقم عليه الشريف عون وعزله في ١٦ من ذي الحجة سنة ١٣١١هـ، ونفاه مع جماعة من خيرة علماء مكة المكرمة، فسافر إلى اليمن، ثم إلى الخليج متنقلا بين مدنها، واستقر مدة في دبي، ثم عاد بعدها إلى مكة مع الحجاج متنكرا، ففرح أهله ومحبوه برجوعه، وكتموا نبأ عودته، وبقي مختفيا إلى أن توفي الشريف عون سنة ١٣٢٣هـ، فأعيدت تولية الإفتاء إليه في زمن الشريف علي بن عبد الله باشا، فاشتغل بالتدريس إلى وفاته.

---

(١) مصادر ترجمته: «سير وتراجم» لعمر عبد الجبار (ص١٥٢)، «الجواهر الحسان» لزكريا بيلا (٢/٥٤٦)، «فيض الملك الوهاب المتعلي» لعبد الستار الدهلوي (١/٣٩٩)، «الإجازات الهندية» لعمر حبيب الله (٥/٢٦٩١).

رابعا : مكانته العلمية

تبوأ المؤلف مكانة علمية علية عند علماء عصره، ومؤلفاته شاهدة على ذلك، وقد أثنى عليه كبار العلماء ممن عاصره والذين من بعدهم.

قال عنه أخوه محمد علي بن حسين المالكي: «شيخي وابن والدي العلامة والقوة الفهامة»[١].

وقال عنه السيد عباس بن عبد العزيز المالكي: «شيخنا العالم الفاضل»[٢].

وقال عنه الشيخ زكريا بيلا: «علامة فاضل، حاذق كامل، مفت محقق، فقيه مدقق»[٣].

خامسا : شيوخه

١) **أبو بكر بن محمد شطا** (ت ١٣١٠هـ)، أجازه عامة بالمسجد النبوي سنة ١٣٠٤هـ.

٢) **أحمد الزواوي** (ت ١٣١٦هـ)، أجازه بمكة المكرمة سنة ١٣٠١هـ.

٣) **أحمد بن زيني دحلان** (ت ١٣٠٤هـ)، أجازه.

٤) **حسين بن إبراهيم المالكي**، والده (ت ١٢٩٢هـ)، أجازه بجميع مروياته سنة ١٢٩١هـ.

٥) **عبد الستار بن عبد الوهاب الدهلوي** (ت ١٣٥٥هـ)، تدبجا، وكتب للمترجم «سلم الوصول» إجازة له.

سادسا : أشهر تلاميذه

١) **جمال بن محمد الأمير المالكي** (ت ١٣٤٩هـ)، تلقى العلوم عن المترجم، وأجازه[٤].

٢) **عباس بن عبد العزيز المالكي** (ت ١٣٥٣هـ)، حضر دروسه في شروح متن «الخليل»، و«شرح أقرب المسالك»، و«شرح العشماوية» لابن تركي مع «حاشية السقطي»، و«شرح الغريبة» للشيخ عبد الباقي، و«شرح مجموع العلامة الأمير»، ومتن «السمرقندية» بشروحها وحواشيها، ومتن «البناء»، و«المقصود»، و«شرح اليزدي على متن التهذيب» في المنطق، و«ميزان المنطق»، وشروح «الرحبية»، ومختصر «صحيح البخاري» للزبيدي، وغير ذلك، وأجازه[٥].

---

(١) انظر: «الروض النضير» للفاداني (ص٢٤).

(٢) انظر: «الجواهر الحسان» لزكريا بيلا (١/٣٧٦).

(٣) انظر: «الجواهر الحسان» لزكريا بيلا (٢/٥٤٦).

(٤) انظر: «المختصر من كتاب نشر النور والزهر» لعبد الله مرداد (ص١٦٣)، «تحفة المستفيد» لإبراهيم سيف (ص١٦٣).

(٥) انظر: «الجواهر الحسان» لزكريا بيلا (١/٣٧٦).

٣) **محمد الخضر بن عبد الله الشنقيطي** (ت ١٣٥٣هـ)، روى عنه الحديث المسلسل بالأولية[١].

٤) **محمد حبيب الله الشنقيطي** (ت ١٣٦٣هـ)، أجازه عامة، وكتب له في الثامن من شعبان سنة ١٣٣٧هـ[٢].

٥) **عبد الله بن صدقة دحلان** (ت ١٣٦٣هـ)، لازمه وقرأ عليه كثيرا من العلوم[٣].

٦) **هاشم بن أشعري الجومباني الجاوي** (ت ١٣٦٦هـ)[٤].

٧) **محمد علي بن حسين المالكي**، أخوه (ت ١٣٦٧هـ)، أخذ عن المترجم شتى العلوم الدينية والعربية، والفقه المالكي والأصول، وسمع منه «الموطأ» برواية يحيى بن يحيى الليثي مرتين لأغلبه بالمسجد الحرام، وأجازه عامة[٥].

٨) **عمر بن حمدان المحرسي** (ت ١٣٦٨هـ)، اجتمع به في الحرم المكي، وأجازه عامة[٦].

٩) **علي بن عبد الله البنجري** (ت ١٣٧٠هـ)[٧].

١٠) **علوي بن عباس المالكي** (ت ١٣٩١هـ)، كان والده يصحبه لمجالسه، وطلب من المترجم أن يجيزه، فقال له: «أجزناك عامة»[٨].

سابعا: وفاته

توفي رحمه الله بمكة، ليلة الأحد ٢٢ من شوال سنة ١٣٤٢هـ.

ثامنا: مؤلفاته

١) **أعذب المقال في أدلة الإرسال**، توجد له نسخة في مكتبة مكة المكرمة، قسم فقه مالكي (٤٩).

٢) **بغية المريد لعلم الوضع المفيد**، توجد لها نسخة خطية ضمن شرحها المسمى «العقد الفريد والدر النضيد» لتلميذه عباس المالكي، في مكتبة مكة المكرمة، قسم علوم عربية (١٤٤).

(١) انظر: «الإجازات الهندية» لعمر حبيب الله (١٥٠٦/٣).

(٢) انظر: «الإجازات الهندية» لعمر حبيب الله (١٧٦٧/٣).

(٣) انظر: «المختصر من كتاب نشر النور والزهر» لعبد الله مرداد (ص٢٩٤).

(٤) انظر: «تشنيف الأسماع» لممدوح (٧٠٤/٢).

(٥) انظر: «الدليل المشير» لأبي بكر الحبشي (ص٢٧١).

(٦) انظر: «الدليل المشير» لأبي بكر الحبشي (ص٣١٣).

(٧) انظر: «الجواهر الحسان» لزكريا بيلا (٣٨٥/١).

(٨) انظر: «الإجازات الهندية» لعمر حبيب الله (٤١٧/١).

٣) **تحفة السالك لمذهب الإمام مالك**، طبعت بدار المنهاج سنة ١٤٣٤هـ، بتحقيق الشيخ إبراهيم بن شعيب المالكي.

٤) **تقريب الإخوان لعلم البيان**، طبع بالمطبعة الحسينية المصرية في سنة ١٣٢٣هـ، ضمن شرحه المسمى «تهذيب البيان» لتلميذه عباس المالكي.

٥) **حاشية هداية الناسك على توضيح المناسك**، طبعت سنة ١٣٨٩هـ على نفقة جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية بالليبية.

٦) **رسالة في التوسل**، ذكرها الزركلي في «الأعلام» (٢٤٢/٣).

٧) **رسالة في علم الفرائض**، نشرها مجمع الفقه الإسلامي بالهند في مجلة المونة (٥) عدد (١٩-٢٠) سنة ١٤٤٠هـ، بتحقيق د. فؤاد أحمد عطاء الله.

٨) **رفع البدع والفساد عن حديقة الذكر والأوراد**، وهو كتابنا هذا.

٩) **القول الفصل في تأييد سنة السدل**، طبعته لجنة التراث والتاريخ بأبوظبي.

١٠) **نهاية العدل في أدلة السدل**، توجد لها نسخة في مكتبة مكة المكرمة، قسم فقه مالكي (٤٧).

١١) **هداية الناسك على توضيح المناسك**، طبعت بالدار السعودية للنشر والتوزيع.



[دراسة الكتاب]

أولا : موضوع الكتاب

قد بين المؤلف في هذا الكتاب ما يقع في الأذكار والأوراد من البدع والمنكرات، وذكر بعض الأمور وما جاز منها وما لم يجز، سواء كان في ألفاظها، أو كيفيتها، أو غير ذلك من الأمور المتعلقة بها، مستدلا بالأدلة الشرعية وكلام العلماء المحققين، خاصة السادة المالكية منهم، وقد انتصر فيه كذلك على بعض الأمور التي يتوهم منعها مما تتعلق بالأذكار والأوراد، وليس كذلك.

ثانيا : سبب التأليف

نص في أول الكتاب أن سبب تأليفه هو سؤال بعض طلبة العلم من الجاويين فيما نقله الحاج عبد الرحمن قودان بن علي، عما نسب إلى ابن حجر الهيتمي، وفيه ذكر بعض الأمور التي تتعلق بالأذكار مما قد يتمسك به الجهلاء، فطلبوا منه التوضيح في صحة مضمونه ونسبته إلى الإمام ابن حجر الهيتمي مع الأدلة المقنعة.

ثالثا : اسم الكتاب

لقد صرح المؤلف بتسمية كتابه هذا باسم: «رفع البدع والفساد عن حديقة الذكر والأوراد»، حيث قال في الصفحة الأولى من المخطوط: «فأجبت بمنه: الرسالة المسماة «**رفع البدع والفساد عن حديقة الذكر والأوراد**»»، وهذا الاسم هو الذي أثبته الناسخ في صفحة العنوان.

رابعا : نسبة الكتاب إلى المؤلف

نسبة هذا الكتاب إلى مؤلفه صحيحة لا شك فيها، وقد دل عليها أدلة، أهمها: ختم المؤلف في آخر النسخة، فهو مما يجزم بصحة نسبتها إلى المؤلف، وكذا كتب في آخرها اسم المؤلف.

ومن الأدلة: تقع نسخة هذا الكتاب في مكتبة مكة المكرمة، وكانت مكة هي دار المؤلف، وفي تلك المكتبة كذلك نسختين أخريين من مؤلفاته.

وقد يتوهم واهم ما كُتب في هذا الكتاب: أن المؤلف ذكر العلامة أحمد زيني دحلان بوصف «شيخ شيوخنا»[(١)]، مع أنه من شيوخه، فكيف وصفه بأنه شيخ شيوخه؟

(١) انظر: (ص٣٦، ٣٨).

فأجيب: بأن ذلك مما لا يستغرب عند المشتغلين بالرواية، ولاسيما أن بعض شيوخ المؤلف هم من تلاميذ أحمد دحلان المذكور، مثل: أبو بكر شطا، وأحمد الزواوي، وغيرهما من علماء مكة حينئذ عموما، فمثل هذا قد يكون من باب التواضع، أو من باب الإخبار بعلو منزلة شيخه المذكور، أو غير ذلك من العلل.

ومما يزداد الجواب يقينا: أن المؤلف نفسه قد وصف شيخه أحمد دحلان المذكور في إحدى إجازاته بـ«أستاذنا وأستاذ الأساتذة»(١)، فلا مجال للشك بعد كل هذه البراهين الجلية.

خامسا : وصف النسخة الخطية

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على نسخة فريدة، إذ لم أعثر على نسخ أخرى للكتاب، وهي نسخة واضحة حسنة، محفوظة في مكتبة مكة المكرمة، قسم التصوف، رقم (١٢٤)، وتقع في ٧ ورقات عدا طرتها، وفي كل ورقة وجهان، وعدد أسطر كل وجه ٣١ سطرًا، وقد كتبت بخط النسخ، وبالمداد الأسود، وفي بعض المواضع من الكلمات الهامة كتبت بالمداد الأحمر.

وكتب على طرتها: «كتاب رفع البدع والفساد عن حديقة الذكر والأوراد».

وفي آخرها: «حرره مفتي المالكية حالا بمكة المحمية، محمد عابد ابن حسين، حامدا مصليا مسلما»، وعليها ختم المؤلف.

سادسا : منهج التحقيق

١) نسخت جميع ما في هذا الكتاب، ثم قابلتها بالنسخة الخطية.

٢) وضعت ما كتب في الهامش من الاستدراكات بين القوسين [ ]، وأشرت إليها في الحاشية.

٣) قدمت الرسالة بمقدمة تشتمل على ترجمة المؤلف، ودراسة الكتاب، وصور النسخة الخطية.

٤) استخدمت علامات الترقيم وفق قواعدها الصحيحة.

٥) غلظت بعض الكلمات الهامة.

٦) أضفت العناوين المساعدة بين القوسين [ ] مع التغليظ.

٧) كتبت نصوص الآيات القرآنية بالخط العثماني برواية حفص عن عاصم، ووضعت يليها اسم السورة ورقم الآية بين القوسين [ ].

---

(١) «الإجازات الهندية» لعمر حبيب الله (٢٦٨٩/٥).

٨) خرجت الأحاديث والآثار الواردة باختصار، مع أحكام الأئمة للأحاديث إذا وقفت عليها، إلا إذا كانت الأحاديث مخرجة في «الصحيحين».

٩) عزوت ما نقله المؤلف أو أحال عليه إلى مصادره إذا وقفت عليها.

١٠) إذا كان ثمة اختلاف بين نقولات المؤلف وبين نصوصها في مصادرها، وكان له تأثير في تغيير المعنى، فأثبتُ ما نقله المؤلف بين القوسين [ ]، وأشرت في الحاشية إلى ما نُص في تلك المصادر، إلا إذا كان في غاية الغموض، فأثبت ما نُص في المصادر وأشرت في الحاشية إلى ما نقله المؤلف.

١١) صححت التصحيفات الإملائية دون الإشارة إليها في الحاشية، مثل: «مسئلة» فصححتها بـ«مسألة».

١٢) وضعت في آخر الكتاب: المراجع، والفهرس للموضوعات.

سابعا : إسناد الكتاب

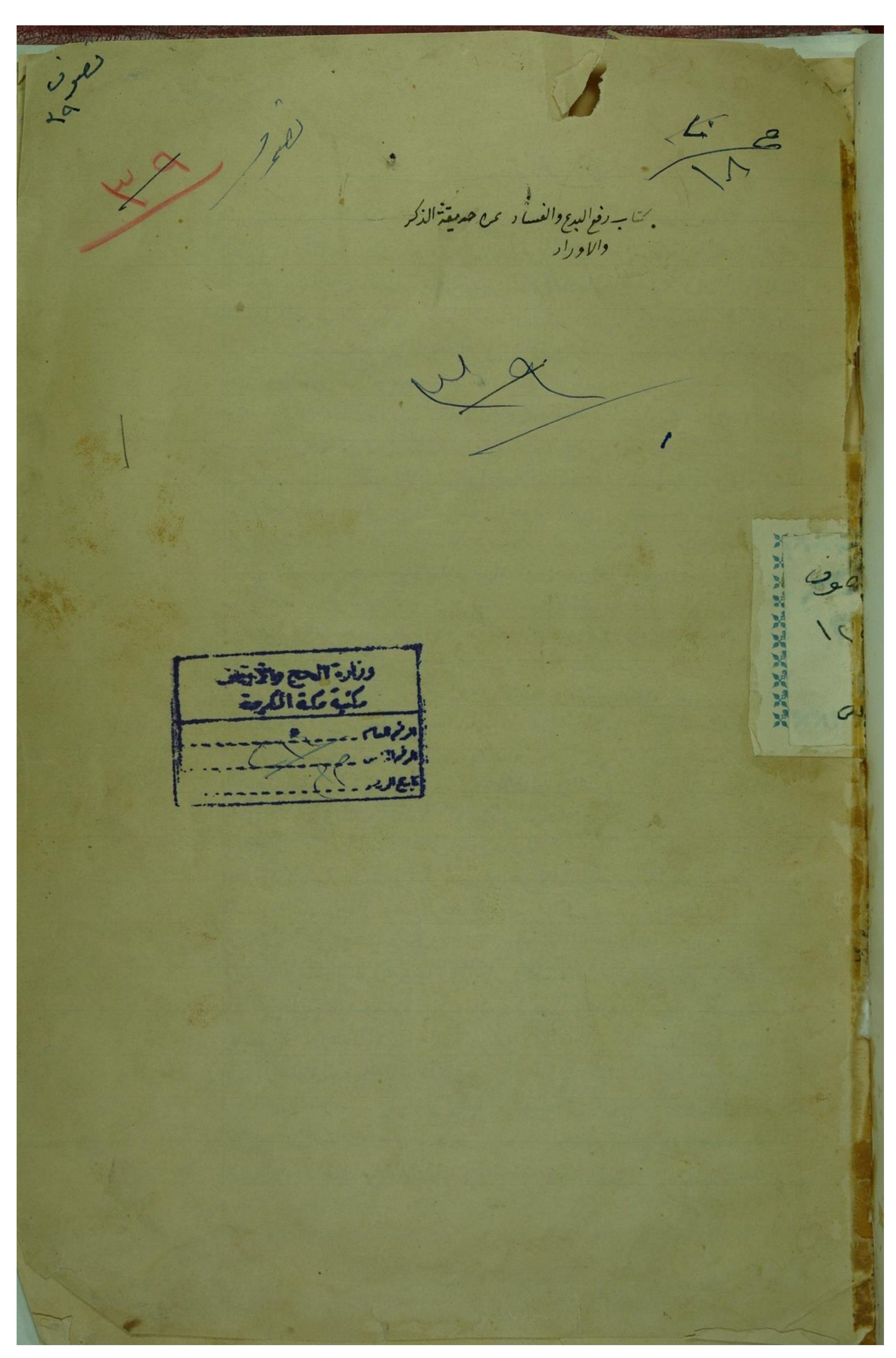
أروي هذا الكتاب وسائر مؤلفات العلامة محمد عابد بن حسين المالكي ومروياته بإسناد عال ثنائي، عن جمع من مشايخي الأحياء منهم والأموات -رحمهم الله-.

أرويه إجازة عن شيوخنا: **عمر بن حسن فلاتة، وأحمد بن محمد نور سيف، وسيد محمد عبد الكريم عبد الغفور البلوشي**، وغيرهم، كلهم عن السيد **علوي بن عباس المالكي**، عن المؤلف.

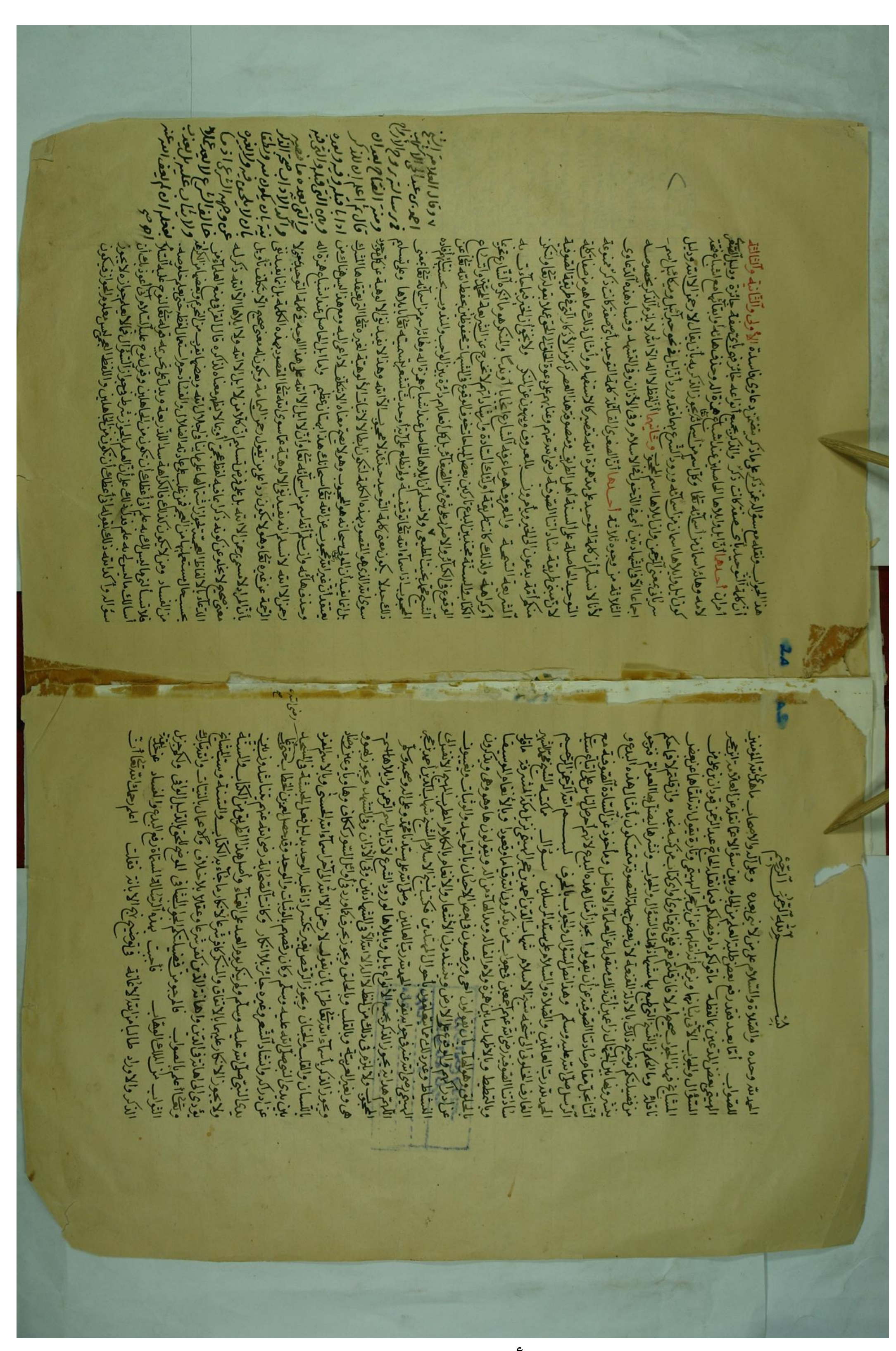
(ح) وأرويه كذلك إجازة عن الأخوين **أحمد ومحمد ابني أبي بكر بن أحمد الحبشي**، كلاهما عن محدث الحرمين الشريفين **عمر بن حمدان المحرسي**، عن المؤلف.

(ح) وأرويه كذلك إجازة عن شيخنا **جعفر بن عبد الله بن طاهر الحداد**، عن العلامة **محمد حبيب الله الشنقيطي**، عن المؤلف.

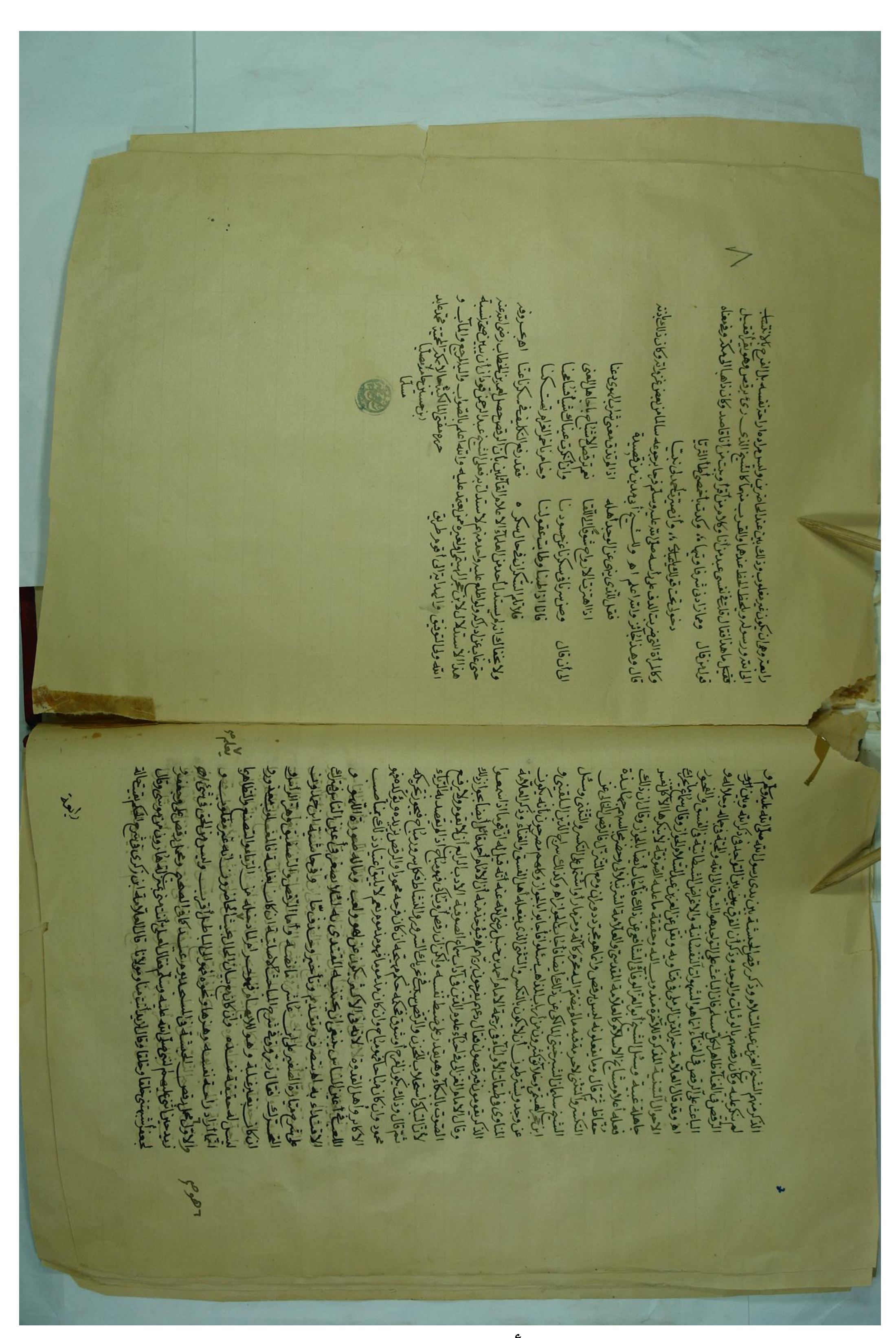




طرة النسخة الخطية



الورقة الأولى من النسخة الخطية



الورقة الأخيرة من النسخة الخطية

النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله والأصحاب، ما هدى الله المؤمنين للصواب.

أما بعد:

فقد رفع بعض طلبة العلم من الجاويين سؤالاً عما نقله عن العلامة ابن حجر الهيتمي بعضُ المدعين بما لفظه: «ما قولكم -دام فضلكم- فيما نقله الحاج عبد الرحمن قودان بن علي من السؤال والجواب الآتي بيانهما، ويزعم أنه نقلهما عن ابن حجر الهيتمي، وتارة يقول إنه تلقاهما عن بعض المشايخ، فهذا الجواب صحيح أم لا؟

فإن قلتم: نعم، ففي أيّ فتاوى أو أيّ كتاب من كتبه نجده؟ وإن قلتم: لا، فما حكم ناقله؟ وما الحكم في النسخ التي طبع بهامشها ذانك السؤال والجواب، ونشرها؛ ليضل بها العوام؟ فنرجو من فضيلتكم توضيح ذلك بالأدلة المقنعة؛ لأن بعض جهلة المتصوفة متمسكون بأمثال هذه البدع، وينشرونها بين الجهال، زاعمين أن ذلك منقول عن العلماء والأفاضل ومأخوذ عن السادة الصوفية، مع أننا نجل مقام سادتنا الصوفية عن أن يقولوا بجواز أمثال هذه البدع؛ لأنهم أحرص الناس على اتباع سيد الرسل ﷺ.

وهذا نص السؤال والجواب بالحرف: «بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، **سؤال**: مما كتبه الشيخ محمد الشهير العارف الخلوطي، إلى شيخه شيخ الاسلام شهاب الدين أحمد ابن حجر الهيتمي، نزيل مكة المشرفة: ما قول سادتنا الصوفية -رضي الله عنهم أجمعين- في جواب من يذكرون الله قيامًا، وقعودًا، وبالأنغام الموسيقا، وبالتمطيط، وبالإظهار ما بين همزة ولام ألف «إله»، ومد الهاء من «إله»، ويقولون «ها»، و«هو»، و«هي»، ويذكرون بالحلق وهو الهاء، بأن يقولون: «أحى»، ويرقصون في بعض الأحيان بالتواجد والوثبات، ويغيبون عن إدراكهم، والوقوع على الأرض، وينشدون الأشعار والأنغام بالكلام المطرب المهيج الأنفس إلى النشاط، وغير ذلك مما يتعلقون بأحوال المهتدين؟

فكتب شيخ الاسلام الشيخ شهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمي -رضي الله عنه- في جوابه يقول: الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم، اللهم هداية يجوز الذكر بجميع الأنواع، بـ«إيل» وبـ«إيلاها»؛ لورود الشرع، لأن «إيل» اسم الرحمن، و«إيلاها» اسم المحجوب، ولا يلزم في ذلك من لفظ «لا إله الا الله»، إلا في الشهادتين، وفي الأذان، وفي

التشهد، ويجوز بـ«هو» و«هي»، وبغير العربية، وبالقلب، وبالحلق، ويجوز بحرف كما ورد في أوائل السور، ككاف، وهاء، وياء، وعين، وصاد، ويجوز الذكر بأسماء الله تعالى طرا، بأن يقول: «لا رحمن إلا الله»، إلى آخر أسماء الله الحسنى، وبالاسم المفرد باللسان، والقلب، والجنان، ويجوز الرقص بغير تكسر إذا غلبه الوجد، بدليل فعل الحبشة في المسجد بين يدي النبي ﷺ، وكان رقصهم بالوثبات والوجد، وقد حصل لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه- حتى غاب عن إدراكه.

وإنشاد الشعر وغيره جائز بلا إنكار، وكانت الصحابة -رضي الله عنهم- يتناشدون بين يدي النبي ﷺ، ولم ينكر يوم العيد على الغناء.

وأصل هذا الطريق من الكتاب والسنة، ولا يجوز الإنكار عليهما بالاتفاق، والمنكر كافر شرعا؛ لإنكار ما جاء به الكتاب والسنة، وسبّ المشايخ يؤدي إلى إهانة في الدين، وإهانة الدين كفر شرعًا وعقلاً بلا خلاف، والأعمال بالنيات، والله تبارك وتعالى أعلم بالصواب».

فالمرجو من فضيلتكم الجواب الشافي الموضح للحق بالدليل الوافي، ولكم جزيل الثواب من الملك الوهاب».

فأجبت بمنه: الرسالة المسماة «**رفع البدع والفساد عن حديقة الذكر والأوراد**»، طالبًا من الله الإعانة في توضيح نهج الإبانة، فقلت: اعلم -رحمك الله تعالى- أن هذا الجواب ونقله مع سؤاله عمن ذكر على ما ذكر يتضمن دعاوى فاسدة: **الأولى، والثانية، والثالثة،** أن كلمة التوحيد بأي صفة كانت ذكر، والذكر بجميع أنواعه جائز، فهي بأي صفة جائزة.

[صفة ذكر «لا اله الا الله»]

ودليل الصغرى أمران:

أحدهما: أن «إيل» و«إيلاها» الحاصلين عند إشباع همزة «إله»، وحذف هائه، أو إبقائها مع إشباع فتحة لامه وهائه؛ اسمان من أسمائه تعالى، وكل اسم من أسمائه تعالى يجوز الذكر به، بأن يقال «لا رحمن إلا الله»، ودليل كون «إيل» و«إيلاها» اسمان من أسمائه: ورود الشرع بهما، فقد ورد أن «إيل» في نحو: «جبرائيل» و«ميكائيل» اسم سرياني بمعنى «الرحمن»، وأن «إيلاها» اسم المحجوب.

وثانيهما: أن لفظ «لا إله الا الله» لا يلزم الذكر بخصوصه إجماعًا إلا في الشّهادتين، أي: في الدخول في الاسلام، وفي الأذان، وفي التشهد.

وفساد هذه الدعاوى الثلاثة من وجوه ثلاثة:

أ- **أحدها**: أن الصغرى القائلة: «كلمة التوحيد بأي صفة كانت ذكر» ممنوعة؛ لأنّا لا نسلم أن كلمة التوحيد على مد همزة «الله» فتصير كالاستفهام، وأمثال ذلك مما هو من صفات كلمة التوحيد الحاصلة على ألسنة أهل الطريق ومتصوفة هذا العصر؛ ذكر من الأذكار التي في طريقة الصوفية؛ لأن مبنى طريقة ساداتنا الصوفية -رضي الله عنهم وعنا بهم- على دعوة الخلق إلى الحق، عملاً بقوله تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [آل عمران : ١٠٤]، ولا يخفى أن «الخير» فيما جاءت به الشريعة السمحة، و«المعروف» هو ما عرفه الشارع إيجابًا أو ندبًا، و«المنكر» هو ما أنكره الشارع تحريمًا أو كراهةً.

ولذلك كانت طريقة أولئك السادة وإرشاداتهم لا تخرج عن الشريعة المحمدية واتباع الكتاب والسنة، مجتنبين البدع، تاركين بعض المباحات خوف الوقوع في الشبهات، محفوظين بحفظ الله تعالى عن الوقوع في الكبائر والإصرار على شيء من الصغائر، بل كان أفعالهم دائرة بين الواجب والمندوب بحسب نياتهم، أفاده الشيخ محمد بخيت المطيعي[(١)].

[وقال العلامة الشيخ أحمد بن عبد الحي الأشهب في رسالته «روح الأرواح ومنة الفتاح»[(٢)] بعد أن قال: «ثم اعلم أن للذكر آدابا: قبله، وفيه، وبعده، وبين التي قبله والتي فيه».

والتي بعده ما نصه: «وآكد الآداب: صحة الذكر نيةً بأن يكون لله، ونطقًا بأن لا يلحن فيه، ولا يغيره عن وجهه الشرعي، إذ ما خالف الشرع لا يعد عملا، ولا يثاب عليه، بل يعذب بفعله إن لم يعف الله عنه». اهـ][(٣)]

ولا نسلم أن «إيلاها» الحاصل عند إشباع همزة «إله» وهائه اسم من أسمائه تعالى بمعنى: المحجوب، إذ أسماء الله تعالى توقيفية، ولم نطلع على آية أو حديث تشعر بتسميته تعالى بـ«إيلاها»، وعلى تسليم ذلك جدلاً يكون معنى كلمة التوحيد حينئذ «لا محجوب إلا الله»، وهذا لا يفيد نفي الألوهية عن كل موجود سوى الله الذي هو المقصود بهذه الكلمة؛ لتكون بطالاً لإثبات الألوهية لغيره تعالى التي يعتقدها المشرك، بل إنما يفيد أن المولى سبحانه هو المحجوب، وهو لا يصح معناه إلا بتكلف لا داعي إليه، ومع هذا ليس هناك من يعتقد أن غير الله تعالى محجوب عن الله تعالى، سبحانك هذا بهتان عظيم.

---

(١) انظر: «التفصيل الواضح» لمحمود حجازي (ص٢٦،٢٥).

(٢) الكتاب ذكره سركيس في «معجم المطبوعة العربية والمعربة» (٤٥٢/١)، ولم أقف عليه.

(٣) ما بين القوسين استدراك في الهامش.

وأما «إيل» الحاصل عند إشباع همزة «إله» وحذف هائه وإن سلّم أنه اسم من أسمائه تعالى، وأن «لا إيل إلا الله» على هذا الوجه في كلمة التوحيد بمعنى: «لا رحمن إلا الله»؛ لا نسلم أنه يفيد نفي الألوهية عمّا سوى الله تعالى المقصود بهذه الكلمة، بل إنما يفيد نفي الرحمة عن غيره تعالى، وهو لا يكون ردًّا على من يقول: «رحمن اليمامة»، ويكون له معنى صحيح إلاّ بتكلف تأويل، بأن المراد: «لا مسمى برحمن إلا الله»، بل على فرض تسليم أن كلًّا من «لا إيل إلا الله» و«لا إله إلا الله» ذكر له معنى صحيح؛ لا يخلو عن كونه ذكرًا بما فيه لفظ عجميّ، أو بما لا يظهر معناه لذاكره.

قال القرافي: «منع العلماء من الدعاء بالألفاظ العجميّة؛ لجواز اشتمالها على ما ينافي إجلال الله، وبعضها يقرب من التحريم، وبعضها من الكراهة، بحسب حال مستعمليها من العجم، فمن غلب على عادته الضلال والفساد حرمه استعمال لفظه، حتى يعلم خلوصه من الفساد، ومن لا يكون كذلك فالكراهة، سدًّا للذريعة.

ويدل على تحريمه: قوله تعالى لنوح -عليه السلام-: ﴿ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۖ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [هود : ٤٦]، وقول نوح -عليه السلام-: ﴿ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْـَٔلَكَ مَا لَيْسَ لِى بِهِۦ عِلْمٌ ۖ ﴾ [هود : ٤٧].

فدل ذلك على أن العلم بالجواز شرط في جواز السؤال، فما لا يعلم جوازه لا يجوز سؤاله، وأكد الله ذلك بقوله: ﴿ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾، واللفظ العجم ليس معلوم الجواز، فيكون السؤال به غير جائز، ولذلك منع مالك عن الرقيّ به»[(١)]. اهـ

ولا يخفى أن الذكر به كذلك لتحقق العلة، نعم، إن ورد ذلك عن عارف كأحمى حميثا أطمى طميثا الواقع في آخر حزب العارف بالله الدسوقي[(٢)]؛ جاز الذكر به.

وقال الزركشي: «وكره بعضهم الدعاء بأمر لا يظهر معناه، أخذًا من قول أبي حنيفة -رضي الله عنه-: يكره أن يقول: «اللهم إني أسالك بمعاقد العز من عرشك»[(٣)]، وإن جاء به الحديث؛ لأن هذا لا ينكشف بكل أحد، وهذا الحديث أخرجه البيهقي وغيره[(٤)]»[(٥)]. اهـ

---

(١) انظر: «الفروق» للقرافي (٤/٤٣٤).

(٢) انظر: «الحزب الكبير» لإبراهيم الدسوقي (ص٣).

(٣) أثر أبي حنيفة ذكره محمد بن الحسن الشيباني في «الجامع الصغير» (ص٤٨٢).

(٤) الحديث أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٤٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/٤٦٤)، وقوام السنة في «الترغيب والترهيب» (٢٠٢١)، من حديث ابن مسعود، قال السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/٥٧) : «موضوع».

(٥) انظر: «الأزهية في أحكام الأدعية» للزركشي (ص٢٤).

ولا يخفى أن علة كراهة الدعاء بما ذكر متحققة بالذكر به، والعلة تدور مع المعلول، [فمن هنا قال الشيخ أحمد بن عبد الحي الأشهب في رسالته «روح الأرواح»: «تلاوة القرآن أفضل الذكر للمتقين، وأما المبتدئ فالأفضل في حقه: الإكثار من «لا إله إلا الله»، مستحضرًا لمعناها، مصححًا للفظها، طالبًا من الله أن يكون من أهلها، متحققًا بما تضمنته من قصر الأمل عليه تعالى وحده؛ لأنه الغني عن كل شيء، فالتعلق به تعالى وحده واجب على كل عاقل، إذ كل شيء مفتقر إليه». اهـ][١]

وأيضا كلمة التوحيد لم ترد في كتاب ولا سنة بلفظ «لا إيل إلا الله»، ولا بلفظ «لا رحمن إلا الله»، ولا بلفظ «لا إيلاها إلا الله»، والخير في الاتباع، خصوصًا في مقام الذكر وعبادة الواحد القهار، فكيف يصح قوله في النتيجة: فكلمة التوحيد بأي صفة كانت جائزة؟، سبحانك هذا بهتان عظيم.

ب- **وثانيها**: أن الكبرى القائلة: «والذكر بجميع أنواعه جائز» باطلة؛ لقول الشيخ [السفطي][٢] وغيره من المحققين[٣]: أن أقل مراتب الذكر عند عدم منافي التعظيم الندب، وقد يسن، وقد يجب، وعند منافي التعظيم يكون إما محرمًا أو مكروهًا، على حسب ذلك المنافي.

وحيث كان كل من الصغرى والكبرى المذكورتين باطلاً كما علمت، كانت النتيجة المترتبة عليها القائلة: «كلمة التوحيد بأي صفة جائزة»؛ باطلة.

ج- **وثالثها**: أن قوله: «أن لفظ «لا إله إلا الله» لا يلزم بخصوصه إجماعًا» إلخ، معناه: أنه لا يتوقف عليه بخصوصه إلا صحة ما ذكر، ولا يتوقف عليه بخصوصه صحة الذكر، وهو فاسد، لا يستلزم صحة مدعاه أن كلمة التوحيد بأي صفة كانت ذكر، وذلك لأنه وإن لم يتوقف عليه بخصوصه صحة أي ذكر غيرها، يتوقف عليه الذكر بها بخصوصها؛ لأمرين:

الأمر الأول: أن لفظها بخصوصه شرط للذكر بها، وكل شرط تتوقف عليه صحة المشروط، فلفظها تتوقف عليه صحة الذكر بها.

قال الشيخ محمود بن محمد حجازي الشاذلي المالكي في رسالته: «التفصيل الواضح في الرد على تغيير أهل الطريق الفاضح» ما نصه: «كلمة التوحيد يجب في ذكرها أن تكون مجودة صحيحة

---

(١) ما بين القوسين استدراك في الهامش.

(٢) كذا في المخطوط، وعلى المشهور «الصفتي».

(٣) انظر: «حاشية الصفتي على الجواهر الزكية» (٢٢/١).

بإجماع من الفقهاء والسادة الصوفية، والمخالف مبتدع، ارتكب ببدعته وزرًا؛ لأن القرآن جاء بها على نظام خاص تعليمًا للأمة، كيف ينطقون بها؟ والنبي ﷺ ذكرها كثيرا، ولقنها لأصحابه، ولم يثبت أنه ذكرها ملحونة أصلًا، فالاتباع لما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه والسلف الصالح خير من الابتداع، لا سيما في هذه الكلمة المشرفة، وإليك نصوص السادة المقتدى بهم:

قال الأمير في كتابه: «نتائج الفكر في آداب الذكر»[(١)] ما نصه: «وليحذر مما يقع لبعضهم من تفخيم أداة النفي، وربما مال بألفها إلى جهة الشفتين فتصير كالواو، أو لجهة اللسان وما فوقه فتصير كالياء، أو يبدل همزة «إله» ياء، أو يشبع الهمزة فيتولد منها ياء، أو يثبت ألفها، فإنه لحن، بل يجب حذف الألف الأخيرة؛ لالتقاء الساكنين.

وهؤلاء الجهلة يثبتونها، ويمدونها، ويتفننون في مدها، وبعضهم يمد هاء «إله»، ويولد من إشباعها ألفًا، بل سمعت بعضهم يمد همزة «الله»، فتصير كالاستفهام، وكل ذلك مخالف بما نطق به رسول الله ﷺ، وأمر به». انتهى»[(٢)].

وقال الشيخ ميّارة في شرحه على «نظم ابن عاشر»[(٣)]، قال -أي: الشيخ السنوسي في [«الكبرى»][(٤)]-: «ينبغي للذاكر أن لا يطيل مد ألف «لا» جدًّا، وأن يقطع الهمزة من «إله»، إذ كثيرًا ما يلحن بعض الناس فيردها ياء، وكذا يفصح بالهمزة من «إلا»، ويشدد اللام بعدها، إذ كثيرا ما يلحن بعضهم، فيرد الهمزة أيضا ياءً، أو يخفف اللام.

وأما كلمة الجلالة: فإن وقف عليها تعين السكون، وإن وصلها كأن يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له»، فله وجهان: **الرفع**، وهو الأرجح، **والنصب**، وهو المرجوح.

وينبغي أن ينون اسم سيدنا محمد ﷺ، ويدغم تنوينه في الراء». اهـ

واستحباب عدم إطالة مد ألف «لا» هو أحد أقوال ثلاثة.

قال القلشاني: «اختلف: هل الأفضل للمكلف المد في «لا» النافية؛ ليستشعر المتلفظ بها نفي الألوهية عن كل موجود سوى الله تعالى، أو القصر؛ لئلا تخترمه المنيـة قبل التلفظ بذكر الله تعالى؟ وفرق الفخر بين أن تكون أول كلمة أو لا، فيمد»». اهـ

---

(١) الكتاب محفوظ بالمكتبة الأزهرية (انظر الفهرس، ٣/٦٤٤)، ولم أقف عليه.

(٢) انظر: «التفصيل الواضح» لمحمود حجازي (ص٦).

(٣) انظر: «الدر الثمين والمورد المعين» لميارة (ص٧٧).

(٤) كذا في المخطوط، ولم أجده في «الكبرى»، بل هو في «شرح العقيدة الصغرى» للسنوسي (ص٢٦٠).

وفي «التوضيح» في تعداد ما يغلط فيه المؤذنون[1]: «ومنها: الوقوف على «لا إله»، وهو خطأ، ومنها: أن بعضهم لا يدغم تنوين «محمد» في الراء بعدها، وهو لحن خفي عند القراء». اهـ

وقد قال الشيخ محمود حجازي في تلك الرسالة بعد كلامٍ ما نصه: «ورضي الله عن سيدي أحمد بن شرقاوي الخلوتي، ألف رسالة سماها «نصيحة الذاكرين»، ونقل فيها النصوص بتحريم ما ذكرناه من اللحن، وشهد بصحتها أكابر علماء الدين بالأزهر الشريف، كأستاذنا الشيخ محمد عليش.

وشيخنا الشيخ الأنبابي قال فيها تلك القصيدة:

مررت على الجلالة وهي تبكي	فقلت: علام تنتحب الكريمة
لك القدر المعظم من قديم	وبين أولي النهى أبدا مقيمة
وشرفني بمدلول تسامي	عن الأوهام والصفة الذميمة
وكنتي مجمع الأسرار قدما	وأنت الآن للصهبا مديمة
فقالت دعن أبك ولا تسألني	فإني بين السنة لئيمة
أباحوا قطع أوصالي وجاءوا	بما يزري بهيئتي النظيمة
ظلمت ولم أجد عونا ومالي	مغيث يردع الفئة الوخيمة
بحق الحق لا تهمل عزيزا	يهان وسرنا للقلب ديمة
يد الإكرام مناقد توالت	عليك فجد بسطوتك الهميمة
وأنصفنا بفرط العزم وانظر	لما وافاك من منن جسيمة
كلام الله مضبطنا فخذه	سلاحا للمقهقهة الرجيمة
وسيفك سنة المختار فاسطو	ولا تنظر لشرذمة عديمة»[2] اهـ

ثم نقل عن علماء إسكندرية ضمن سؤال رفع لهم في هذا الشأن[3]: «وما ورد من الثواب على مد «لا إله إلا الله»، فالمراد بالمد: «لا» من «لا إله إلا الله» بمقدار سبع ألفات، أعني: أربع عشر حركة، ومد ألف «الله» بمقدار ثلاث ألفات، أعني: ست حركات، على ما رآه بعض مشايخ الطرق المعتبرين». اهـ

(١) انظر: «التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب» لخليل المالكي (٢٩٤/١).
(٢) انظر: «التفصيل الواضح» لمحمود حجازي (ص١٥).
(٣) انظر: «التفصيل الواضح» لمحمود حجازي (ص٤٠).

وذلك الوارد هو قوله ﷺ : «**من قال «لا إله إلا الله» ومدها، هدمت له أربعه آلاف ذنب من الكبائر**»[١].

وقوله ﷺ : «**من قال «لا إله إلا الله» ومد بها صوته، أسكنه الله دار الجلال، دارًا سمى بها نفسه، فقال: ذو الجلال والإكرام**»[٢].

وقوله ﷺ : «**خلق الله ملكًا يوم خلق السموات والأرض، وأمره أن يقول «لا إله إلا الله» مادًّا بها صوته، لا يفرغ منها حتى ينفخ في الصور**»[٣]، انظر رسالة الشيخ محمود محمد حجازي الشاذلي المذكورة[٤].

والأمر الثاني: أن لفظ كلمة التوحيد بخصوصه قد رتب عليه الشارع فضلاً كثيرًا، لا يمكن استقصاؤه، وقد شحنت بالأحاديث الواردة في الذكر به بخصوصه الكتب، حتى إن الأئمة اختارت ذكره في كل حال، فمنهم من لا يفتر عنه ليلاً ولا نهارًا، ومنهم من يذكره بين اليوم والليلة سبعين ألف مرة.

وأهل التسبب والمشتغلون بالخدمة والصنائع يذكرونه اثني عشر ألف مرة، كما أفاده العلامة السنوسي في آخر شرحه على «أم البراهين»[٥].

[وقد ورد حديث بأنها أفضل الذكر[٦]][٧]، فكيف لا يكون لفظها بخصوصه شرطًا في صحة الذكر به؟ بحيث يفوت الثواب المترتب عليه بفوات لفظها بخصوصه الوارد عن الشرع، والله ولي التوفيق والهداية لأقوم طريق.

---

(١) أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» كما في «الزيادات على الموضوعات» للسيوطي (٧٢١)، وابن النجار كما في «لسان الميزان» لابن حجر (٢٨٨/٨)، من حديث أنس بن مالك، وقال ابن حجر: «هذا حديث باطل».

(٢) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١٦٨/٢)، والديلمي في «مسند الفردوس» كما في «الزيادات على الموضوعات» للسيوطي (٧٢٠)، من حديث ابن عمر، وفي إسناده عباد بن كثير، قال عنه السيوطي: «يضع».

(٣) أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» كما في «زهر الفردوس» لابن حجر (٦٦٦)، وابن النجار كما في «الزيادات على الموضوعات» للسيوطي (٧٧٢) و«الوافي بالوفيات» للصفدي (١٤٧/٥)، من حديث ابن عباس، وقال الصفدي: «هذا بهت».

(٤) انظر: «التفصيل الواضح» لمحمود حجازي (ص٨).

(٥) انظر: «شرح أم البراهين» للسنوسي (ص٣١٥).

(٦) أخرجه الترمذي (٣٣٨٣)، وابن ماجه (٣٨٠٠)، وغيره، من حديث جابر بن عبد الله، قال ﷺ: «**أفضل الذكر: لا إله إلا الله**»، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

(٧) ما بين القوسين استدراك في الهامش.

[حكم الذكر بـ«هو» و«هي» ونحوه]

الدعوى الرابعة: أنه يجوز الذكر بـ«هو» و«هي» [وبكل اسم مفرد من أسمائه تعالى عربيًّا كان أو غير عربي، سواء كان باللسان، أو بالقلب، أو بالحلق.

وأقول إن كان مراده][(١)] «بكل اسم مفرد من أسمائه تعالى» إلخ: مما ورد إطلاقه عليه تعالى في الكتاب أو السنة، أو كلام المشايخ الصوفية، فغير مسلم.

وإن أريد مما ورد إطلاقه عليه تعالى في خصوص الكتاب والسنة، فمسلم، لكن ينافيه قوله بـ«هو» و«هي»؛ لقول صاحب «الطريقة المحمدية»: أن صوفية زمانه يتلفظون بألفاظ مهملة، وهذيانات كريهة، مثل: «هاي»، و«هوي»، و«هي»، و«هيا»[(٢)].

وقد رد العلامة الخادمي ما أورده الشارح الكردي عليه، من أنهم لا يقولون كذلك، ولكن يتراءى من شدة الذكر وسرعة التلفظ، كذلك على أن المشايخ الصوفية صرحوا في كتبهم أن جميع ذلك محمول على ذكر الله تعالى اهـ، بما نصه: «إن أريد من المشايخ جهلة المتشيخة ومتشقشقة الصوفية، فلا اعتداد بقولهم، بل كثيراً ما ألحق في خلافهم، وإن أريد الصوفية المتسننة والمتورعة المتشرعة، فافتراء محض، لابد من نقل صحيح من معتمدات كتبهم، كذا قيل.

وأنا أقول: ولو سلّم ذلك، فقولهم لا يكون حجة، بل الحجة إنما هي أقوال فقهائنا المختارة والمفتي بها، لا كلها؛ لأن معرفة أحكام الشرع إنما هي منهم، لا من غيرهم»[(٣)]. اهـ

وقد قال الشيخ محمد بخيت المطيعي: «وما ذكره بعض المتأخرين من مشايخ السادة الشاذلية -رضي الله عنهم-، من أنه رأى رسالة ذكر فيها: قال الشيخ عبد الله الجيلاني -رضي الله عنه- في تسبيح الملائكة كل منهم أذهلته عظمة الله تعالى من تجليه في أسمائه، فانقطعت ذواتهم في تلك الأسماء، فهم ذاكرون من الذهول، ذاهلون من الذكر، فذكرهم من حيث الاسم: «أنت أنت»، ومن حيث الذهول: «هو هو هو»، ومن حيث العظمة: «آه آه آه»، ومن حيث التجلي: «ها ها ها»، ومن حيث السر: «سبحانك سبحانك»؛ فلا يصح دليلا.

أما أولا: فلأنه لا حجة إلا فيما كان منقولاً من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، ولا حجة في كلام غيرهما مهما كانت درجته، خصوصا في مقام الذكر وعبادة الواحد القهار، وأن كون ذكر

---

(١) ما بين القوسين استدراك في الهامش.

(٢) انظر: «الطريقة المحمدية» للبركلي (ص٤٨٧).

(٣) انظر: «البريقة المحمودية» للخادمي (١٥٣/٥).

الملائكة على الوجه المذكور لا تقتضي أن يكون ذكر الناس كذلك؛ لأنا مأمورون باتباع النبي ﷺ.

قال تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران : ٣١].

وقال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب : ٢١].

ولم ينقل عن رسول الله ﷺ أنه أذن لأحد من الناس بالذكر بلفظ «آه»، ولا بلفظ «ها»، ولا أنه ﷺ ذكر الله بلفظ منهما، وأما لفظ «أنت» ولفظ «هو»، فقد ورد فيهما القرآن «لا إله إلا أنت»، «لا إله إلا هو»، بخلاف لفظ «آه» ولفظ «ها»، فإنه لم يرد واحد منها إطلاقه على الله تعالى، لا في الكتاب ولا في السنة، والمعول عليه هو ما يرد في أحدهما.

قال تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ [النساء : ٥٩]، قال الشافعي -رضي الله عنه-: «أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ»[(١)].

وأما ثانيا: فلأن الرسالة التي ذكر فيها مقالة الشيخ عبد الله الكيلاني مجهولة، لم يعلم مؤلفها ولا درجة الوثوق به، فضلا عن عدم ذكر السند التي نقلت به تلك المقولة، وعن مستند الشيخ عبد الله الجيلاني، فهي رسالة بترا، لا تصلح الاحتجاج بها» اهـ، أفاده الشيخ محمود حجازي الشاذلي في رسالته المذكورة[(٢)].

ثم قال: «فإن قلت: إنا نجد أوراد العارفين فيها لفظ «آه»، كقول سيدي أحمد التجاني في «ياقوتة الحقائق»[(٣)]: «الله الله، آه آه آه، هو هو هو، آمين»، وهذا إنما يدل على اسمية «آه» لله تعالى.

قلت: لا دلالة على اسميتها بذلك، فقد شرح هذه الكلمة الأستاذ بنفسه، بما نصه[(٤)]: «قوله: «آه» هي كلمة شكاية واستعانة، والشكاية: هي شكوى العبد من عوائق بشريته التي حالت بينه وبين مواطن القرب، [كما أنه لا يستدل بعبارتنا التي في شرح «الوظيفة» المحكية عن بعضهم، فإنه لا مستند لها][(٥)]». اهـ

فيا أيها المنصفون، انظروا بعين التحقيق، واسلك أقوم طريق؛ ليرجى وصولكم إلى الأنس

(١) انظر: «الرسالة» للشافعي (ص٨٠)، ونصه: «يعني -والله أعلم-: إلى ما قال الله والرسول ﷺ إن عرفتموه، فإن لم تعرفوه سألتم الرسول ﷺ عنه إذا وصلتم، أو من وصل منكم إليه».

(٢) انظر: «التفصيل الواضح» لمحمود حجازي (ص٢٩،٢٨).

(٣) انظر: «ياقوتة الحقائق» لأحمد التجاني (ص٢).

(٤) انظر: «جوهرة الحقائق» لأحمد التجاني (ص٤٨).

(٥) ما بين القوسين ليس في «جوهرة الحقائق» التي بين أيدينا.

بحضرة ربكم». اهـ

وقد مر ما في ذكر باللفظ الغير العربي، وأما الذكر القلبي، فقد قال سيد المحققين، الشيخ حسن العدوي، في آخر الجواب على ما ورد له من السؤال المطبوع مع جوابه على هامش الجزء الثاني من شرحه على «البردة» ما نصه: «وأما الذكر القلبي، فلم أر نصًّا فيه فيما اطلعت عليه من كتب الحفاظ المعتبرين، فمن حفظ في ذلك شيئًا فالعهد فيه عليه»[(١)]. اهـ

[الذكر بحروف الهجاء]

الدعوى الخامسة: أنه يجوز الذكر بحرف من حروف الهجاء كما ورد في أوائل السور، كـ «كاف»، و«ها»، و«يا»، و«عين»، و«صاد».

أقول: إن أراد: يجوز الذكر بكل حرف من حروف الهجاء الواردة في أوائل السور وحده، من غير أن ينضم إلى ما ورد معه، ولا ينطق به على نحو ما ورد في أوائل السور، بل ينطق بكل حرف ورد هناك وحده، بأن يذكر بـ«كاف» وحدها، وبـ«ها» وحدها، ونحو ذلك، كما هو ظاهر كلامه؛ فغير مسلّم، إذ لم يقله أحد ولا ورد كذلك في أوراد العارفين، بل هو مخالف لما ورد في الكتاب والسنة.

وإن أراد: يجوز الذكر به مع ما ورد معه على مثل ما ورد به في أوائل السور، فمسلّم؛ لوروده كذلك في أوائل السور وفي أوراد العارفين، وقد اختلف القائلون بأنها معروفة المعاني فيها:

فقيل: كل حرف منها مفتاح اسم من اسماء الله تعالى: فالألف مفتاح اسمه «الله»، واللام مفتاح اسمه «لطيف»، والميم مفتاح اسمه «مجيد».

وقيل: الألف: «آلاء الله»، واللام: «لطفه»، والميم: «ملكوته».

ويؤيد هذا: أن العرب تذكر حرفًا من كلمة تريد كلها، قال الراجز[(٢)]:

قلت لها قفي، فقالت: «قاف» ... لا تحسبي أني نسيت الإيجاف

فقولها: «قاف» أي: وقفت، فاكتفت بجزء الكلمة عن كلها، و«الإيجاف»: الإسراع في السير.

قال ابن عباس ﴿الٓمٓ﴾: «أنا الله أعلم»[(٣)].

---

(١) انظر: هامش «النفحات الشاذلية» لحسن العدوي (١٨٣/٢).

(٢) وهو الوليد بن عقبة، انظر: «شرح شافية ابن الحاجب» للرضي اللأستراباذي (٢٧١/٤).

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» (٢٠٨/١).

وقيل: هي أسماء الله مقطعة، لو علم الناس تأليفها لعلموا اسم الله الأعظم، ألا ترى أنك تقول ﴿الٓر﴾ و﴿حمٓ﴾ فيكون مجموعها: «الرحمن»، وكذلك سائرها، ولكن لم يتهيأ تأليفها جميعًا.

وقيل: أسماء السور، وبه قال جماعة من المحققين.

وقال ابن عباس: «هي أقسام»(١)، فقيل: أقسم الله بها هذه الحروف لشرفها وفضلها؛ لأنها مباني كتبه المنزلة وأسمائه الحسنى وصفاته العليا، وإنما اقتصر على بعضها، وإن كان المراد كلها، فهو كما تقول: قرأت ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ﴾، وتريد أنك قرأت السورة بكاملها، فكأنه تعالى أقسم بهذه الحروف أن هذا الكتاب هو الكتاب المثبت في اللوح المحفوظ.

وقيل: أن الله تعالى لما تحداهم بقوله: ﴿فَأۡتُواْ بِسُورَةٖ مِّن مِّثۡلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٣]، وفي آية: ﴿بِعَشۡرِ سُوَرٖ مِّثۡلِهِۦ﴾ [هود: ١٣]، فعجزوا عنه، أنزل هذه الأحرف، ومعناه: أن القرآن ليس هو إلا من هذه الأحرف، وأنتم قادرون عليها، فكان يجب أن تأتوا بمثله، فلما عجزتم عنه، دل ذلك على أنه من عند الله، لا من عند البشر.

وقيل: أنهم لما أعرضوا عن سماع القرآن، وأراد الله إصلاح بعضهم، أنزل هذه الأحرف، فكانوا إذا سمعوها قالوا كالمتعجبين: «اسمعوا لي ما يجيء به محمد»، فإذا أصغوا إليه وسمعوه رسخ في قلوبهم، فكان ذلك سببًا لإيمانهم.

وقيل: أن الله تعالى حيّر عقول الخلق في ابتداء خطابه؛ ليعلموا أن لا سبيل لأحد إلى معرفة خطابه إلا باعترافهم بالعجز عن معرفة كنه حقيقة خطابه.

أفاده الخازن في ابتداء تفسير سورة البقرة(٢).

فأنت ترى أنه لم يقل أحد بأن الحرف من هذه الحروف الواردة في أوائل السور وحده اسم من أسمائه تعالى الحسنى حتى يترتب على ذلك جواز ذكر الله به.

وعلى فرض وجود قول بذلك مؤيد بدليل من الكتاب أو السنة، لا يمكن أن يقال بناءً عليه: «يجوز ذكره بأي كلمة اشتملت على حرف من تلك الحروف»، إذ لا معنى حينئذ؛ لكون أسمائه تعالى توقيفية كما لا يخفى على منصف.

فظهر أنه لا وجه لإيراد هذه الدعوى ولا التي قبلها دليلاً لصغرى القياس المذكورة القائلة: «كلمة التوحيد بأي صفة كانت ذكر»، فتأمل بإنصاف.

---

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» (١/٢٠٧) وغيره.

(٢) انظر: «لباب التأويل» للخازن (١/٢٣).

[إنشاد الشعر والغناء والسماع]

الدعوى السادسة: إنشاد الشعر وغيره جائز بلا إنكار، وكانت الصحابة -رضي الله عنهم- يتناشدون بين يدي النبي ﷺ، والغناء جائز؛ لأنه ﷺ لم ينكر يوم العيد على الغناء.

أقول: هذه الدعوى غير مسلّمة على إطلاقها، فقد قال الشيخ حسن العدوي الحمزاوي في جواب السؤال الوارد له المطبوع مع سؤاله على هامش الجزء [الأول][(١)] من شرحه على «البردة» ما نصه[(٢)]: «المقام فيه بعض تفصيل، وحاصله على سبيل ما فتح به الجليل ناقلاً لنصوص الأئمة أهل التحقيق والتبجيل من أهل مذاهب الأئمة الأربعة المعتبرين ونصوص العارفين من السادة الصوفية الكاملين، نص الإمام البارع، إمام الأئمة في زمانه، الشيخ القرطبي، صاحب التفسير والتآليف البديعة في رسالته «كشف القناع» في أحكام السماع[(٣)]: «اعلم أن ما يقال عليه غناء على ضربين:

أحدهما: ضرب جرت به عادة الناس باستعماله عند محاولتهم أعمالهم، وحملهم أثقالهم، وقطع مفاوز أسفارهم، يسلون بذلك نفوسهم، وينشطون به على مشقات أعمالهم، كحدو الأعراب أبلهم، وغناء النساء لتسكيت صغارهن، ولعب الجواري بلعبهن يوم العيد، وما شاكل ذلك.

فهذا النحو إن سلم المغني به عن ذكر الفواحش والمحرمات، كوصف الخمر والفتيات، فلا شك في جوازه، وربما يندب إليه إذا حصل منه ما ينشط على أعمال البر، ويرغب في تحصيل الخير، كالحداء [في الحج][(٤)] أو الغزو».

إلى أن قال: «**والضرب الثاني**: يستعمله المغنون العارفون بصنعة الغناء، المختارون لما رق من غزل الشعر، الملحنون بالتلحينات الأنيقة، المقطعون له بالنغمات التي تهيج النفوس وتطربها؛ لحميا الكؤوس، وهذا هو الغناء المختلف فيه على أقوال ثلاثة:

أحدها: أنه محرم، وهو مذهب مالك.

قال أبو إسحاق الطباع: «سألت مالكا عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء، فقال: إنما يفعله عندنا الفساق، وقال: إن اشترى جارية، فوجدها مغنية؛ كان له ردها بالعيب»، وهو مذهب سائر أهل المدينة في الغناء، إلا إبراهيم بن السعد وحده، فإنه كان لا يرى بالغناء بأسا.

---

(١) كذا في المخطوط، ولم أجده في الجزء الأول، بل هو في الجزء الثاني.

(٢) انظر: «النفحات الشاذلية» لحسن العدوي (٢/١٦٧).

(٣) انظر: «كشف القناع» للقرطبي (ص٢١) بتصرف.

(٤) ما بين القوسين استدراك في الهامش.

وإلى تحريم ذلك: ذهب أبو حنيفة، وسائر أهل الكوفة، وإبراهيم النخعي، والشعبي، وحماد، وسفيان الثوري، وغيرهم، لا خلاف بينهم في ذلك.

وقال [الخازن][(١)] المحاسبي: «الغناء حرام كالميتة».».

إلى أن قال: «**القول الثالث**: الإباحة، فهو المروي عن إبراهيم بن السعد، والعنبري، وهما شاذان، ولا يلتفت إليهما؛ لأن العنبري مبتدع في اعتقاده، غير مرضي في علمه، وإبراهيم بن سعد ليس من أهل الفتيا، وقد حكى أبو طالب المكي الإباحة عن جماعة من الصحابة: عبد الله بن جعفر، وابن الزبير، والمغيرة، ومعاوية، وغيرهم.

وقد فعل ذلك كثير من السلف، صحابي وتابعي، وقال: «لم يزل الحجازيون عندنا بمكة يسمعون السماع في [فضل][(٢)] أيام السنة، [وهي][(٣)] الأيام المعدودات».

قال المعلى -رحمه الله تعالى-: «وهذا إن صح، فإنما هو محمول على سماع النوع الأول، لا الثاني»، وقد حكاه بعض الشافعية والقشيري عن مالك[(٤)]، ولا يصح عنه بوجه، ولا عن أحد من أصحابه».

ثم قال بعد عشرين ورقة[(٥)]: «**المسألة الرابعة**: في حكم سماع آلآت اللهو، أما المزامير والأوتار والكوبة، وهو طبل طويل، ضيق الوسط، ذو رأسين، يضرب به المخانيث، فلا يختلف في تحريم سماعه، ولم أسمع عن أحد ممن يعتبر قوله من السلف وأئمة الخلف أنه يبيح ذلك، وكيف لا يحرم سماع ذلك، وهو شعار أهل الخمور، والفسوق، ومهيج الشهوات، والفساد، والمجون؟ وما كان كذلك، لم يشك في تحريمه، ولا في تفسيق فاعله وتأثيمه». اهـ

وقد بسط الأدلة وأشبع القول في ذلك، فليراجعها من أحب.

وقال ابن الحاج في «المدخل» ما نصه[(٦)]: «أن السماع المعروف عند العرب هو رفع الصوت بالشعر ليس إلا، فإذا فعل أحدهم ذلك قالوا: [اعمل][(٧)] السماع، وهو اليوم على ما يعهد ويعلم.

---

(١) كذا في المخطوط، وفي «كشف القناع» للقرطبي (ص٢٣) : «الحارث».

(٢) كذا في المخطوط، وفي في «كشف القناع» للقرطبي (ص٢٧) : «أفضل».

(٣) كذا في المخطوط، وفي «كشف القناع» للقرطبي (ص٢٧) : «وفي».

(٤) انظر: «الرسالة القشيرية» (ص٦٧٦).

(٥) انظر: «كشف القناع» للقرطبي (ص٧٢).

(٦) انظر: «المدخل» لابن الحاج (٣/٩٥).

(٧) كذا في المخطوط، وفي «المدخل» لابن الحاج (٣/٩٥) : «أهمل».

ولأجل هذا المعنى قال الشيخ الإمام رزين -رحمه الله تعالى-: «ما أتى على بعض المتأخرين إلا لوضعهم الأسماء على غير مسمياتها، [وها هو ذا بين][(١)]، ألا ترى أن السماع كان على ما تقدم ذكره، وهو اليوم على ما يعاينه، وهما ضدان لا يجتمعان، ثم إنهم لم يكتفوا بما ارتكبوا، حتى وقعوا في حق السلف الماضين -رضي الله عنهم-، ونسبوا إليهم اللعب واللهو في كونهم يعتقدون أن السماع هو الذي يفعلونه، معاذ الله أن يظن هذا بهم! ومن وقع له ذلك فيتعين له أن يتوب ويرجع إلى الله، وإلا فهو هالك.».

ثم قال: «وقال الشيخ أبو عبد الله القرطبي -رحمه الله تعالى- في تفسيره، حيث تكلم على قصة السامري في سورة «طه»[(٢)]: «سئل الإمام أبو بكر الطرطوشي -رحمه الله تعالى-: «ما يقول سيدي الفقيه في مذهب الصوفية؟ واعلم -حرس الله مدتك- أنه يجتمع جماعة من رجال، فيكثرون من ذكر الله وذكر محمد ﷺ، ثم إنهم يوقعون بالقضيب على شيء من الأديم، ويقوم بعضهم ويتواجد حتى يقع مغشيًّا عليه، ويحضرون شيئًا يأكلونه، هل الحضور معهم جائز أم لا؟ أفتونا -يرحمكم الله-، وهذا القول الذي يذكرونه:

يـا شـيخ كـف عـن الـذنوب	**قبـــل التفـــرق والزلـــل**
واعمـــل لنفســك صـــالحا	**مـــا دام ينفعـــك العمـــل**
أمـــا الشـــباب فقـــد مضـــى	**ومشـــيب رأســك قــد نــزل»**

الجواب: «يرحمك الله، مذهب هؤلاء الزاعمين أنهم صوفية: بطالة، وجهالة، وضلالة، وما الإسلام إلا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

وأما الرقص والتواجد: فأول من أحدثه أصحاب السامري، لما اتخذ لهم عجلاً جسدًا له خوار، فقاموا يرقصون حوله ويتواجدون، فهو دين الكفار وعباد العجل.

وأما القضيب: فأول من اتخذه الزنادقة؛ ليشغلوا به المسلمين من كتاب الله تعالى، وإنما كان مجلس النبي ﷺ مع أصحابه كأنما على رؤوسهم الطير من الوقار، فينبغي للسلطان ونوابه أن يمنعهم من الحضور في المساجد وغيرها، ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحضر معهم، ولا يعينهم على باطلهم، هذا مذهب مالك، وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، وغيرهم من أئمة المسلمين». اهـ

---

(١) في المخطوط: «وبينهما بون»، وما أثبتناه كما في «المدخل» لابن الحاج (٣/٩٦).

(٢) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (١١/٢٣٧).

وقد كتب اللإمام ابن حجر الهيتمي في السماع تأليفًا كبيرًا، من جملة ما فيه[(١)]: «**القسم الثالث عشر**: الأوتار والمعازف: كالطنبور، والعود، والرباب، والكمنجة، والسنطير، وغير ذلك من الآلات المشهورة عند أهل اللهو، والسفاهة، والفسوق، وهذه كلها محرمة بلا خلاف، [ومن حكى فيها خلافًا][(٢)] فقد غلط، أو غلب عليه هواه حتى أصمه، وأعماه، ومنعه هداه، وزل به عن سنن تقواه». اهـ

وذكر في تلك الرسالة أنه كسر بعض الآلات مرارًا، ورفع من يتعاطى ذلك إلى الحكام القاضي تارة، والأمير أخرى، وأدبوا، وشهروا في الأسواق[(٣)].

قال العارف الشعراني في كتابه «مدارج السالكين»[(٤)]: «وقد حكى لي شيخنا -رضي الله عنه-، أنه رأى شيخه أبا الحمائل، وهو ابن مائة سنة، يحمل زير الجامع، وهو ملآن، ويدور به في حال السماع، وكان إذا صحا يعجز عن حمل إبريقه للوضوء».

وفي كتابنا «تبصرة القضاة والإخوان»[(٥)]: «قال في «الهندية»[(٦)]: «واختلفوا في التغني المجرد، قال بعضهم: أنه حرام مطلقا، والاستماع إليه معصية، وهو اختيار شيخ الاسلام، ولو سمع بغتةً فلا إثم عليه، ومنهم من قال: لا بأس بأن يتغنى؛ ليستفيد به فهم القوافي والفصاحة، ومنهم من قال: يجوز التغني؛ لدفع الوحشة إذا كان وحده، ولا يكون على سبيل الهواء، وإليه مال شمس الأئمة السرخسي» اهـ هندية.

قال الإمام ابن عابدين[(٧)]: «وذكر شيخ الإسلام[(٨)] أن كل ذلك مكروه عند علمائنا، واحتج بقوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ [لقمان : ٦] الآية.

جاء في التفسير أن المراد: الغناء، يعني المراد: التغني، وحمل ما وقع من بعض الصحابة على إنشاد الشعر المباح الذي فيه الحكم والمواعظ.

(١) انظر: «كف الرعاع» للهيتمي (ص١١٨).
(٢) ما بين القوسين استدراك في الهامش.
(٣) انظر: «كف الرعاع» للهيتمي (ص١٣).
(٤) انظر: «مدارج السالكين» للشعراني (ص٧٤).
(٥) انظر: «تبصرة القضاة والإخوان» لحسن العدوي (ص٢٢٩).
(٦) انظر: «الفتاوى العالمكيرية» (٣٥١/٥).
(٧) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٣٤٨/٦).
(٨) هو بدر الدين الكردي، الملقب بخواهر زاده.

فإن لفظ الغناء كما يطلق على المعروف، يطلق على غيره، كما في الحديث: «**من لم يتغن بالقرآن فليس منا**»[١]، وتمامه في «النهاية»[٢]، وغيرها».».

قال العلامة ابن عابدين المذكور[٣]: «أقول: وفي شهادات «فتح القدير» بعد كلام[٤]: «عرفنا من هذا أن التغني المحرم ما كان في اللفظ ما لا يحل، كصفة الذكور والمرأة المعينة الحية، ووصف الخمر المهيج إليها، والهجاء لمسلم» اهـ ملخصا».

إلى أن قال: «في «التتارخانية»[٥]: «إن كان السماع سماع القرآن والموعظة، يجوز، وإن كان سماع غناء، فهو حرام بإجماع العلماء، ومن أباحه من الصوفية، فلمن تخلى عن اللهو، وتحلى بالتقوى، واحتاج إلى ذلك احتياج المريض إلى الدواء.

وله شرائط ستة: أن لا يكون فيهم أمرد، وأن تكون جماعتهم من جنسهم، وأن تكون نية القوال الإخلاص لا أخذ الأجر والطعام، وأن لا يجتمعوا لأجل طعام أو فتوح، وأن لا يقوموا إلا مغلوبين، وأن لا يظهروا وجدًا إلا صادقين»». اهـ

وفي «الدر المختار» معزيًّا لـ«البزازية»[٦]: «استماع [صوت الملاهي، كضرب قصب][٧] ونحوه حرام؛ لقوله ﷺ : «**استماع الملاهي معصية، والجلوس عليها فسق، والتلذذ بها كفر**»[٨]، أي: بالنعمة، فصرف الجوارح إلى غير ما خلقت لأجله كفر بالنعمة، لا شكر.

فالواجب كل الواجب: أن يجتنب كي لا يسمع.

ومن ذلك: ضرب النوبة للتفاخر، فلو كان للتنبيه لا بأس به، كما إذا ضرب في ثلاثة أوقات؛ لتذكير ثلاث نفخات الصور؛ لمناسبة بينهما، فبعد العصر للإشارة إلى نفخة الفزع، وبعد العشاء إلى نفخة الموت، وبعد نصف الليل إلى نفخة البعث». اهـ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٢٧)، من حديث أبي هريرة.

(٢) انظر: «النهاية في شرح الهداية» للسغناقي (٧٠/١٦).

(٣) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٣٤٩/٦).

(٤) انظر: «فتح القدير» للكمال ابن همام (٤١٠/٧).

(٥) انظر: «الفتاوى التاتارخانية» لابن العلاء الدهلوي (١٩١/١٨).

(٦) انظر: «الدر المختار» للحصكفي (ص٦٥٢)، «الفتاوى البزازية» (٤٧٧/٢).

(٧) كذا في المخطوط، وفي «الفتاوى البزازية» (٤٧٧/٢) : «صوت المناهي، كالضرب بالقضيب».

(٨) أخرجه العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (ص٧٤٢)، وعزاه لأبي الشيخ الأصبهاني، من حديث مكحول مرسلا، وأورده الشوكاني في «نيل الأوطار» (٥٠٦/١٤) عن أبي يعقوب محمد بن إسحاق النيسابوري، من حديث أبي هريرة.

قال ابن عابدين: «لأن الناس بعد العصر يفزعون من أسواقهم إلى منازلهم، وبعد العشاء وقت نومهم، وهو الموت الأصغر، وبعد نصف الليل يخرجون من بيوتهم التي كقبورهم إلى أعمالهم، وهذا يفيد أن آلة اللهو ليست محرمة لعينها، بل لقصد اللهو منها، إما من سامعها، أو من المشتغل بها، وبه تشعر الإضافة على ترك ضرب تلك الآلة بعينها، حل تارة، وحرم أخرى، باختلاف النية، والأمور بمقاصدها.

وفيه دليل لسادتنا الصوفية الذين يقصدون بسماعها أمورًا هم أعلم بها، فلا يبادر المعترض بالإنكار كي لا يحرم بركتهم، فإنهم السادة الأخيار»[١]. اهـ

ونقل المحشي[٢] أيضا عن «نور العين»: أن الرقص والسماع يستدعي تفصيلا ذكره في «عوارف المعارف» و«إحياء العلوم»[٣]، وخلاصته بقوله:

«ما في التوجد إن حققت من حرج	ولا التمايل إن أخلصت من بأس
فقمت تسعى على رجل وحق لمن	دعاه مولاه أن يسعى على الرأس

والرخصة فيما ذكر من الأوضاع عند الذكر والسماع للعارفين، الصارفين أوقاتهم إلى أحسن الأعمال، السالكين المالكين لضبط أنفسهم عن قبائح الأحوال، فهم لا يستمعون إلا من الإله، ولا يشتاقون إلا له، إن ذكروه ناحوا، وإن شكروه باحوا، وإن وجدوه صاحوا، وإن شاهدوه استراحوا، وإن سرحوا في حضرة قربه ساحوا، إذا غلب عليهم الوجد بغلباته، وشربوا من موارد إرادته، فمنهم من طرقته طوارق الهيبة فخر وذاب، ومنهم من برقت له بوارق اللطف فتحرك وطاب، ومنهم من طلع عليه الحب من مطلع القرب فسكر وغاب.

هذا ما عن لي في الجواب، والله تعالى أعلم بالصواب، اهـ

ومن يك وجده وجدا صحيحا	فلم يحتج إلى قول المغني
له من ذاته طرب قديم	وسكر دائم من غير دن»

والله أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب».

ونقل الشيخ أبو يحيى مصطفى البرلسي المالكي، الشهير بالبولاقي، في رسالته «السيف اليماني» عن عياض في «الإكمال»: أن «صفة الغناء الذي يباح من غير خلاف ما كان ليس فيه

(١) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٣٤٨/٦).

(٢) أي: ابن عابدين، انظر: «رد المحتار» (٢٥٩/٤).

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤١٢/٤)، «عوارف المعارف» للسهروردي (٤٧٩/١).

تشبيب ولا رفث، وإنما هو من أشعار العرب والمفاخرة بالشجاعة والغلبة؛ لأن هذا لا يهيج شرًّا، ولا إنشاده من الغناء المختلف فيه، وإنما هو رفع الصوت بالإنشاد»[١].

ثم ذكر صفة الممنوع، فقال: «هو ما جرت به عادة المغنيات من التشويق واللهو، والتعريض بالفواحش، والتشبيب بأهل الجمال، مما يحرك النفوس، ويبعث الهوى، كما قيل: «الغناء رقيه الزناء»، أو يكون فيه تمطيط وتكسير وعمل يحرك الساكن ويبعث الكامن، أو اتخذه صناعةً وكسبًا.

والترنم على عادة العرب من الغناء المختلف فيه، وقد استجازت الصحابة -رضي الله عنهم- غناء العرب المسمى بالنصب، وهو إنشاد بصوت رقيق فيه بعض تمطيط، وأجازوا الحداء وفعلوه بحضرة النبي ﷺ، وفي هذا كله إباحة مثل هذا، وما خف منه لم يكن لصاحبه عادة، وهذا أو مثله لا يجرح به الشاهد، ولا يقدح في العدالة، وكل هذا اذا كان الغناء بغير آلة، وإلا حرم». اهـ

وذكر ابن حمدون في حاشيته على «شرح ميارة على ابن عاشر»[٢]: أن «سماع الغناء بدون الآلات، أعني الإنشاد بصوت رقيق فيه تمطيط، ينقسم إلى أربعة أقسام:

١- **الحرام المحض**، لأكثر الناس من الشباب وغيرهم ممن غلبت عليهم شهوة الدنيا.

٢- **والمكروه**، لمن لا ينزله على صورة المخلوقين، ولكن يتخذه عادة على سبيل اللهو.

٣- **والمباح**، لمن لا حظ له إلا التلذذ بالصوت الحسن.

٤- **والمستحب**، لمن غلب عليه حب الله تعالى ولم يحرك السماع منه إلا الصفات الحميدة».

إلى أن قال: «لكن قال الشيخ زروق في شرح «الرسالة» وفي «القواعد»[٣]: «أكثر من يعتد به من مشايخ المتأخرين على منعه؛ لفساد الزمان، حتى قال محي الدين ابن العربي: السماع في هذا الزمن لا يقول به مسلم، ولا يقتدى بشيخ يعمل به». اهـ

وقال في «النصيحة»[٤]: «الصواب في هذا الزمان: تركه؛ لما فيه من الفساد، إذ أهله اتخذوا دينهم هزوًا ولعبًا».

قال الحسن بن سالم: «لا أنكر السماع، وإنما أنكر ما أحدث فيه»[٥]».

(١) انظر: «السيف اليماني» للبولاقي (ص٧٠)، «إكمال المعلم» للقاضي عياض (٣٠٦/٣).

(٢) انظر: «حاشية ابن حمدون على شرح ميارة» (ص٦٣٦).

(٣) انظر: «شرح الرسالة» لزروق (١٠٣١/٢)، «قواعد التصوف» له (ص٨٩).

(٤) انظر: «النصيحة الكافية» لزروق (ص٦٣).

(٥) انظر: «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (١٠٢/٢).

[أصل هذا الطريق وحكم إنكاره]

الدعوى السابعة: أن أصل هذا الطريق من الكتاب والسنة، ولا يجوز الإنكار عليهما، والمنكر كافر شرعا؛ لإنكار ما جاء به الكتاب والسنة.

أقول: محصل هذه الدعوى قياس مركب من الشكل الأول، نظمه هكذا:

١- هذا الطريق أصله الكتاب والسنة.

٢- وكل ما أصله الكتاب والسنة، إنكاره إنكار للكتاب والسنة.

٣- فهذا الطريق إنكاره إنكار للكتاب والسنة.

٤- وكل إنكار لهما موجب للكفر شرعًا.

٥- فهذا الطريق إنكاره موجب للكفر شرعًا.

ولا يخفى أنا لا نسلم صحة الصغرى الأولى القائلة: «هذا الطريق أصله الكتاب والسنة» ضرورة، أن المراد بالطريق المشار إليه هو ما عليه متصوفة هذا الزمان، والمشايخ جهلة المتششيخة ومتشقشقة الصوفية، من تغيير الذكر عما ورد به الكتاب والسنة، بنحو: مد هاء «إله» من كلمة التوحيد مقدار ألفين إلى أربع أو أكثر.

بل قال الشيخ محمود حجازي في رسالته المذكورة: «ومما زاد الطين بله: أنهم مع هذا اللحن الفاحش، وهو مد هاء «إله» إلخ، يقصرون «لا» النافية، فلا يمدونها أصلاً، بما أن ذلك يذهب إفادة التوحيد منها؛ لأنها تصير لامًا موطئة للقسم، ويصير المعنى: «والله، إله غير الله»، وينضم إلى ذلك مدهم ألف «إلا» الاستثنائية، والواجب حذفها؛ لالتقاء الساكنين». اهـ

ومن الابتداع في الطريق بما لا تجوزه الشريعة الغراء: من طبل، وزمر، ورقص، وضرب بالسيوف، وغير ذلك.

فمن هنا قال صاحب «الطريقة المحمدية»[1]: «قلت: من له إنصاف وديانة واستقامة، طبع إذا رأى رقص صوفية زماننا في المساجد والدعوات بألحان ونغمات، مختلطًا بهم المرد وأهل الأهواء والعراء من جهال العوام والمبتدعة الطغام.

لا يعرفون الطهارة والقرآن، والحلال والحرام، بل لا يعرفون الإيمان والاسلام، لهم زعيق، وزئير، ونهاق يشبه نهاق الحمير.

---

(١) انظر: «الطريقة المحمدية» للبركلي (ص٤٨٧).

يبدلون كلام الله تعالى، ثم يتلفظون بألفاظ مهملة وهذيانات كريهة، مثل: «هاي»، و«هوي»، و«هي»، و«هيا»، يقول: لا محالة أن هؤلاء اتخذوا دينهم لهوًا ولعبًا، وإن لم يكن له ممارسة بالفقه وعلم تفصيلي بحالهم». اهـ

وقال الخادمي بعد كلام[(١)]: «وأورد على المصنف أن جعل أولياء الله عواما وجهالا إلى آخره، غاية في الضلالة، وشبيه بفعل الكفار في تحقيرهم الأنبياء -عليهم السلام-، [وفي تسليط][(٢)] سفهائهم عليهم.

ولهذا يحكى عنه سوء الخاتمة، وحق له ذلك بمثل هذا الاستخفاف والاستحقار بأولياء الله تعالى، العباد والزهاد، وأورد عليه أيضا بأنه من قبيل بعض الظن والحكم بالغيب [وضلال][(٣)] عن سواء الصراط، وجوابه ظاهر في المراجعة فيما ذكرنا في الفصل الثاني في البدع». اهـ

وأنا أقول: إن طعن المصنف إنما هو بالحجج والبراهين من أقوال أصحاب المذاهب التي هي الأدلة الصحيحة للمقلد، فيكون كلامًا على مقتضى الشرع القويم ونهج الدين المبين، لا سيما الإجماع من أهل اليقين، فالحمل على الضلالة والتشبيه بالكفر والغواية، ليس شيئًا غير الكفر، بل زندقة، لا توجب إلا القتل، بل لا تقبل توبته إن تاب، نعوذ بالله من شرور أفعالنا وسيئات أعمالنا» اهـ كلام الخادمي بحروفه.

وببطلان الصغرى الأولى المذكورة، تبطل الصغرى الثانية القائلة: «فهذا الطريق إنكاره إنكار الكتاب والسنة»، كما لا يخفى على من له أدنى إلمام بالمنطق، وأيضا لا نسلم كلية الكبرى الثانية القائلة: «وكل إنكار لهما موجب للكفر شرعا»، كما هو واضح من قول صاحب «الجوهرة»[(٤)]:

ومــن لمعلــوم ضرورة جحــد   مـن ديننـا يقتـل كفـرا لـيس حـد

فتنبه.

[سب مشايخ الطرق]

الدعوى الثامنة: أن سب المشايخ يؤدي إلى إهانة في الدين، وإهانة الدين كفر شرعًا وعقلاً بلا خلاف، والأعمال بالنيات.

---

(١) انظر: «البريقة المحمودية» للخادمي (١٥٣/٥).

(٢) ما بين القوسين استدراك في الهامش.

(٣) كذا في المخطوط، وفي «البريقة المحمودية» (١٥٣/٥) : «ضلال» بدون الواو.

(٤) انظر: «جوهرة التوحيد» لبرهان الدين اللقاني، البيت (١٢٨).

أقول: إن أراد المشايخ: أهل الكتاب والسنة، الذين أمر النبي ﷺ باتباعهم وملازمتهم، وحذر عن اتباع خلافهم بقوله ﷺ : «**في كل قرن من أمتي سابقون، فعليك بأهل الكتاب والسنة، وإياك وأهل البدع الذئاب**»[١].

فلا نسلم أن سبهم يكون بمجرد وقوعه مؤديًا إلى إهانة الدين التي هي كفر شرعًا وعقلاً؛ لقول الشيخ عليش -رحمه الله تعالى- في فتاويه[٢]، نقلاً عن البرزلي[٣]:«أنه لا يترتب الكفر على من سب أو دعا أو تنقص، إلا بشرطين: **أحدهما**: حمل اللفظ على مدلوله العرفي، **والثاني**: قصد استعماله فيه، فإن عدما أو أحدهما: فالذي عندي فيها أنه يؤدب أدبًا موجعًا، ويطال حبسه». اهـ

ثم قال: «يؤخذ من هذا الحكم في من سب الدين، أو الملة، أو المذهب، وهو يقع كثيراً من بعض سفلة العوام، كالحمارة، والجمالة، والخدامين، وربما وقع من غيرهم، وذلك أنه إن قصد الشريعة المطهرة والأحكام التي شرعها الله لعباده على لسان نبيه ﷺ، فهو كافر قطعا.

ثم إن ظهر ذلك فهو مرتد، يستتاب، فإن تاب، وإلا قتل، وإن لم يظهره فهو زنديق، يقتل ولو تاب، وإن قصد حالة شخص وتدينه، فهو من سب المسلم، ففيه الأدب باجتهاد الحاكم، ويفرق بين القصدين بالإقرار والقرائن». اهـ

ومن هنا، لما ذكر العلامة العطار على «جمع الجوامع»[٤]: أن «قولهم: لازم المذهب ليس بمذهب، يقصد بما إذا لم يكن لازمًا بينًا».

قال: «وقد توسع الحنفية في التكفير، حتى ألفوا رسائل، وذكر فيها أشياء لا تكفر، وقد رد عليهم الملا علي القاري في شرح «الفقه الأكبر» بما ينبغي الوقوف عليه[٥].

قال الشيخ صالح بن المهدي اليمني في كتابه الذي سماه بـ«العلم الشامخ»[٦]: «ولم أر التكفير سهلاً على أحد، ولا أكثر منه في متأخري الحنفية؛ لأنهم يكفرون بكل لازم، ولو في غاية الغموض.

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/١) دون قوله «فعليك بأهل الكتاب والسنة، وإياك وأهل البدع الذئاب»، قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (١١٢/٢) : «حديث غريب جدا، وإسناده صالح».

(٢) انظر: «فتح العلي المالك» لعليش (٣٤٦/٢).

(٣) انظر: «فتاوى البرزلي» (٣١٠/٦).

(٤) انظر: «حاشية العطار على شرح الجلال المحلي» (١٧٣/٢).

(٥) انظر: «العلم الشامخ» لصالح بن المهدي (ص٢٨٣).

(٦) انظر: «منح الروض الأزهر» بملا علي القاري (ص٤٥٢).

وضع بعض الناس قريبًا من متفقهتهم نعله، فقال: «كفرت؛ لأنك أهنت العلماء، وهو إهانة الشريعة، ثم للرسول، ثم للمرسل»، ونحو هذا، يفعلون في كل شيء».» اهـ المراد.

وأيضًا لم نر من قال بكفر الرافضة بمجرد سبهم لأبي بكر وعمر -رضي الله عنهما-.

نعم، قال شيخ شيوخنا السيد أحمد دحلان: «سب المشايخ والطعن فيهم محرم من أعظم المحرمات، وقد قال ﷺ : «**سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر**»[١]، هذا لمطلق المسلم، فكيف إذا كان لمشايخ الطريق؟ ويستحق فعل ذلك: الزجر، والتعزير اللائق به». اهـ

وإن أراد المشايخ: [أهل البدع][٢] الذئاب، الذين حذر النبي ﷺ عن اتباعهم في الحديث المار[٣]؛ فلا نسلم أن سبهم يؤدي لما ذكر بالأولى، بل لا نسلم أن سبهم إن كان بما ابتدعوه يكون حرامًا، يستحق فاعله التعزير ضرورة أنهم فساق، ولا غيبة لفاسق.

وذلك لأنهم زاغوا عن الكتاب والسنة، ومن زاغوا عنهما فقد ضل سبيل الهدى، ومال إلى طريق الردي، وهؤلاء هم الأغلب في مشايخ هذا الزمان، حتى قال سيدي الشيخ مصطفى البكري في سبب تأليفه لأرجوزته في آداب التصوف[٤]:

ومذ رأيت السالكين قلوا	والمرشدين في الخفا قد حلوا
وضعف الطالب والمطلوب	وعزت السقاة [فالمشروب][٥]
وضعفت من المريدين الهمم	بلى وجود الصادقين كالعدم
وقل منهم من لآداب درى	لذاك كان سيرهم إلى ورا
وكل من لم يسلكن بالأدب	فسيره أقرب نحو العطب
فما أُخيّ فاز من قد فازوا	إلا بما من أدب قد حازوا
أدبني ربي فأحسن أدبي	فسر إذا منهاج ذا المؤدب

فلذا قال الشيخ محمود حجازي في رسالته المذكورة: «وبالجملة: فلم يبق في الغالب من أهل الطريق سوى من يملأ بطنه، ويضرب العوائد على مريديه بسيف الحياء، ويبتدع في الطريق ما لا

(١) أخرجه البخاري (٤٨) ومسلم (٦٤)، من حديث عبد الله بن مسعود.

(٢) ما بين القوسين استدراك في الهامش.

(٣) انظر: (ص٣٥).

(٤) انظر: «بلغة المريد» لمصطفى البكري، البيت (١٨-٢٤).

(٥) كذا في المخطوط، وفي «بلغة المريد» البيت (١٩) : «والمشروب».

تجوزه الشريعة الغراء، من طبل، وزمر، ورقص، وضرب بالسيوف، وغير ذلك، ولهم كلمات في الذب عن أنفسهم، لا تنفعهم، **كقولهم**: «لا تعترض شيء لله يا رفاعي»، فجعلوا النصيحة اعتراضا.

وكقولهم: «إنا نفعل ذلك أمام العلماء، ولا يتكلمون».

فنقول لهم: تركوا الكلام معكم؛ لعلمهم أن الذكرى لا تنفعكم؛ لتعصبكم جهلاً وعنادًا منكم.

وكقولهم: «المدار على النية».

فنقول لهم: المعصية لا تنقلب طاعة بالنية، ألا ترون تلاوة القرآن، إذا لم تكن صحيحة فهي حرام، ولا تنفع النية وحدها، بل لا بد من صحة العمل.

وكقولهم: «هذا العمل نراه منتشرًا، حتى بمصر والإسكندرية».

فنقول لهم: إن كثرة العمل لا تغير حكمًا شرعيًّا، ألا ترون فشو الربا، والزنا، والخمر، هل يسعكم أن تحكموا بجواز ذلك؟

وكقولهم: «هكذا كانت أشياخنا».

فنقول لهم: إذا كان المدار على السبق، فقد قال الأول: «فاعلم أنه لا إله إلا الله»، وقد وصلنا ضبطها بالسند الصحيح» اهـ المراد.

ومنه يعلم أنه لا وجه لقول: «والأعمال بالنيات»، حيث لم يصح العمل.

والله الهادي.

[نسبة الدعاوى لابن حجر الهيتمي]

الدعوى التاسعة: نسبة هذه الدعاوى الفاسدة للإمام ابن حجر الهيتمي.

أقول: لا تصح هذه النسبة؛ لأن الناقل ليس هو ممن يوثق بعلمه حتى يعتمد على ما نقله، ولم يوجد ما نقل في الأمهات، بل وجد مخالفًا لما فيها كما علمت، ولم يعز ذلك لكتاب مشهور من مؤلفات ابن حجر الهيتمي حتى يراجع وتعلم صحة ما عزي إليه أو عدم صحته، فهو غير معتبر بوجه، فتحرم الفتوى به.

قال الإمام شهاب الدين القرافي -رحمه الله تعالى- في كتاب «الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام»[(١)]: «تحرم الفتوى من الكتب الحديثة التصنيف إذا لم يشتهر إعزاء ما فيها من النقول إلى الكتب المشهورة، إلا إن يعلم أن مصنفها ممن يعتمد بصحة علمه، والوثوق بعدالته، وكذا تحرم

(١) انظر: «الإحكام» للقرافي (ص٢٤٤).

الفتوى من الكتب الغريبة التي لم تشتهر، حتى تتضافر عليها الخواطر، ويعلم صحة ما فيها، وكذا تحرم من حواشي الكتب؛ لعدم الوثوق بما فيها».

قال ابن فرحون: «مراده: إذا كانت الحواشي غريبة النقل، أما إذا كان ما فيها موجودًا في الأمهات أو منسوبًا إلى محله، وهو بخط من يوثق به، فلا فرق بينها وبين سائر التصانيف»[(١)] اهـ، نقله الشيخ ميارة في شرحه على «نظم ابن عاشر»[(٢)].

فيجب على ولي الأمر تعزير كل من أفتى الناس بمثل ما نقله الشيخ عبد الرحمن قودان المذكور.

ويجب على ولاة الأمور أن يتحصلوا على النسخ التي طبع في آخرها على الهامش الجواب المذكور مع سؤاله، والتصديق عليه من بعض العلماء المتساهلين، وحرقها؛ لئلا يغتر بمضمون ذلك العوام ويضلوا.

وقفهم الله تعالى لما فيه الصلاح، والله الهادي.

[التواجد والرقص]

وأما قوله: «ويجوز الرقص بغير تكسر إذا غلبه الوجد، بدليل فعل الحبشة في المسجد بين يدي النبي ﷺ، وكان رقصهم بالوثبات والوجد.

وقد حصل لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه- حتى غاب عن إدراكه» اهـ؛ فمسلّم.

قال شيخ شيوخنا أحمد دحلان -عليه الرحمة والرضوان- في جوابه على سؤال ورد له في مثل ذلك: «وأما مسألة التواجد، المسمى بالرقص، الذي يفعله كثير من الصوفية حالة الذكر، فهي مسألة اختلف فيها العلماء: فمنهم من حرم ذلك أشد التحريم، ومنهم من حكم بكفر فاعله.

لكن جماهير العلماء المحققين جوزوا ذلك إذا كان عن غلبة وجد، بشرط أن لا يكون بالتكسر والتثني الذي يفعله أهل الفسق والغناء، مستدلين بما رواه الحافظ أبو نعيم بسنده، عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- أنه وصف أصحاب النبي ﷺ يومًا، فقال: «كانوا إذا ذكروا الله تعالى مادوا كما تميد الشجر في اليوم الشديد الريح، وجرت دموعهم على ثيابهم»[(٣)].

---

(١) انظر: «تبصرة الحكام» لابن فرحون (١/٧٨).

(٢) انظر: «الدر الثمين والمورد المعين» لميارة (ص٦).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «التهجد وقيام الليل» (٢٠٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/٧٦)، وغيرهما، وفي إسناده عمرو بن شمر الجعفي، قال عنه ابن حبان في «المجروحين» (٢/٤١) : «رافضي يشتم الصحابة، ويروي الموضوعات».

قالوا: هذا دليل على أن الصحابة -رضي الله عنهم- كانوا يتحركون في الذكر حركةً شديدةً يمينًا وشمالًا؛ لأنه شبه حركتهم بحركة الشجر في اليوم الشديد الريح، فإنه يتحرك حركة شديدة، فثبت مطلقًا إباحة الميلان بهذا الأثر.

وقالوا: ولو كان حرامًا، لما نظرت عائشة -رضي الله عنها- إلى الحبشة مع رسول الله ﷺ وهم يزفنون، والزفن هو الرقص، وحديث رقص الحبشة رواه البخاري في «صحيحه»[(١)].

وروي عن جماعة من الصحابة -رضي الله عنهم- أنهم حجلوا لما ورد عليهم سرور أوجب ذلك، روى الإمام أحمد في «مسنده»[(٢)]، في قصة ابنة حمزة، لما تنازع في تربيتها علي، وجعفر، وزيد.

فقال النبي ﷺ لعلي: «**أنت مني وأنا منك**»، فحجل علي.

وقال لجعفر: «**أشبهت خَلقي وخُلقي**»، فحجل وراء حجل علي.

وقال لزيد: «**أنت أخونا ومولانا**»، فحجل وراء حجل جعفر.

ثم قال ﷺ : «**هي لجعفر؛ لأن خالتها تحته، والخالة كالأم**»، على أن الرجل غير مؤاخذ بما يتحرك، ويقعد، ويقوم، ويثبت على أي نوع كان بعد أن لا يكون منهيًّا عنه.

وحملوا قول القائلين بالتحريم على أنهم اطلعوا على قوم يرقصون بالتثني والتكسر، كفعل المخنثين والفسقة في حال الفسق، مع الغناء المناسب للفسق، وعلموا أنهم يتخذون ذلك عبادة، وعلموا أيضا أن اعتقاداتهم في الدين غير صحيحة.

وأما ما يفعله الصوفية فلهم فيه غرض صحيح، وهو استحضار القلب بخلوصه للذكر، ولا شك أن خلوص القلب للذكر من أفضل الأعمال.

ومن القواعد المقررة: أن الأمور بمقاصدها، والشيء الواحد يتصف تارة بالحل وتارة بالحرمة، باعتبار ما قصد له؛ للحديث الصحيح: «**إنما الأعمال بالنيات**»[(٣)].

فالتواجد الشبيه بالرقص إن كان عن وجد، فلا إنكار على فاعله، بشرط أن يكون خاليًا عن التثني والتكسر، ويجب تحسين الظن بفاعله في مجلس الذكر.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٤) ومسلم (٨٩٢)، من حديث عائشة، ولفظ «يزفنون» في مسلم.

(٢) أخرجه أحمد (٨٥٧)، وغيره، من حديث علي بن أبي طالب، قال العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (ص٧٧٨) : «إسناده حسن».

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٨٩) ومسلم (١٩٠٧)، من حديث عمر بن الخطاب.

ولا يجوز أن يقال: إنهم شبهوا أنفسهم بعبدة العجل؛ لأن ذلك أمر قلبي، وأنتم ما شققتم قلوبهم حتى تعلموا أنهم شبهوا أنفسهم بعبدة العجل، بل يجب أن تحسنوا الظن بهم، وتحملوهم على أنهم شبهوا أنفسهم بطواف، وبالملائكة الحافين حول العرش.

وقد نص الفقهاء كما في «الخلاصة»[١] وغيرها: أنه إذا كان في المسألة وجوه أوجبت التكفير، ووجه واحد يمنع التكفير، فعلى المفتي أن يميل إلى الوجه الذي يمنع التكفير.

ومن الأحناف القائلين في الجواز: خير الدين الرملي، مال إلى الجواز في فتاويه[٢].

والعلامة نوح ألف رسالة في جواز ذلك.

وكذا للعلامة ابن كمال باشا رسالة في جواز ذلك، ومن جملة ما ذكره فيها: «أن الوجد بروق أسها المحبة، والخوف تلمع، ثم تخمد سريعًا، فقد تورثه علمًا.

وهو على مراتب: فمنها ما يورثه الوجدان العظيم من وارد قلبي، فيظهر عليه آثار التعظيم، فيتمايل ويتواجد، فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله، أولئك في ضلال مبين، فلا ينكر الوجد إلا من سلب حلاوة الإيمان».

ونظم ابن كمال باشا في ذلك بيتين، وهما قوله:

«ما في التواجد إن حققت من حرج ... ولا التمايل إن أخلصت من بأس

فقمت تسعى على رجل وحق لمن ... دعاه مولاه أن يسعى على الرأس»

وقال أيضًا: «أن السادة تأمر بالتواجد تكلفًا بضرب من الاختيار، اقتفاء لتواجد جعفر بن أبي طالب بحضور النبي ﷺ، حين قال له: «**أشبهت خلقي وخلقي**»[٣].

ولحديث: «**إن لم تبكوا فتباكوا**»[٤].

فلا ينكر [الوجد][٥] إلا من سلب حلاوة الإيمان، وحرم من لذة الإحسان.

اللهم ارزقنا محبة تعرفنا بك وتجمعنا عليك». انتهى

---

(١) هي «خلاصة الفتاوى» لافتخار الدين طاهر بن أحمد البخاري الحنفي، المتوفى سنة ٥٤٢هـ.

(٢) انظر: «الفتاوى الخيرية» لخير الدين الرملي (١٦٢/١).

(٣) سبق تخريجه، انظر: (ص٣٩).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٣٣٧) من حديث سعد بن أبي وقاص، قال العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (ص٣٢٨): «إسناده جيد».

(٥) ما بين القوسين استدراك في الهامش.

وسئل العلامة الشيخ عبد الحي الشرنبلالي الحنفي عن ذلك، فأجاب بالجواز، وقال: «إن لذلك أصلاً ثابتًا في السنة من فعل سيدنا علي، وجعفر، وزيد بن حارثة -رضوان الله عليهم-[(١)].

وصرح به العلامة الجلال السيوطي في كتاب له يسمى «حاوي الفتاوى»[(٢)]، ونقل الجواز عن كثير من أئمة المذاهب». انتهى

وسئل العلامة العارف بالله سيدي الشيخ عبد الغني النابلسي عن هذه المسألة أيضًا، فأجاب بالجواز، وألف في ذلك رسالة نفيسة[(٣)]، ونقل الجواز عن كثير من علماء المذاهب، منهم الحافظ ابن حجر العسقلاني[(٤)]، وأنه سئل عن رقص الصوفية وتواجدهم، هل له أصل أم لا؟

فأجاب بقوله: «نعم، له أصل، فقد روي أن جعفر بن أبي طالب رقص بين يدي رسول الله ﷺ لما قال له: «**أشبهت خلقي وخلقي**»[(٥)].

وذلك من لذة هذا الخطاب، ولم ينكر عليه النبي ﷺ.

وقد صح التمايل والرقص عن جماعة من أكابر الأئمة في مجالس الذكر، منهم الشيخ العز بن عبد السلام».

وذكر رقص الحبشة بين يدي رسول الله ﷺ، ولم ينكر عليه[(٦)]، وكان رقصهم بالوثبات والوجد.

وذكر أن الفرق بين التواجد في ذكر الله وبين الرقص في الغناء ظاهر لكل مسلم، فإن الباعث على التواجد هو الشوق إلى الله والمحبة في جماله وجلاله.

والباعث على الرقص في الغناء إنما هو الشهوات النفسانية، والأغراض الشيطانية في الفسق والفجور. اهـ

وقد قال العلامة خير الدين الرملي في فتاويه[(٧)]، ونقل عن العز بن عبد السلام الجواز، وقال: «سماع ما يحرك الأحوال السنية المذكرة للآخرة مندوب إليه، وحقيقة ما عليه الصوفية لا ينكرها إلا كل نفس جاهلة غبية».

---

(١) سبق تخريجه، انظر: (ص٣٩).

(٢) انظر: «الحاوي للفتاوى» للسيوطي (٢/٢٨٢).

(٣) انظر: «جمع الأسرار» للنابلسي (ص٦٨).

(٤) لعله أراد ابن حجر الهيتمي، ونصه في كتابه «الفتاوى الحديثية» (ص٢١٢).

(٥) سبق تخريجه، انظر: (ص٣٩).

(٦) سبق تخريجه، انظر: (ص٣٩).

(٧) انظر: «الفتاوى الخيرية» لخير الدين الرملي (١/١٦٢).

وسئل الشيخ أبو العز الوفائي الشافعي عن ذلك[١] فأجاب أيضًا بالجواز، وقال: «أن ذلك فعله أعلام مشايخ الإسلام، كالعلامة المقدسي، والعلامة الشرنبلالي، وحضر مجالسهم جهابزة حفاظ».

ثم قال: «وما يفعلونه ليس برقص، وإنما هو مجرد دوران.

ومع التنزل، فالرقص الخالي عن التكسر والتثني لا حرمة فيه، ما لم ينضم إليه محرم، كآلة ومزمار، أو اشتمل على التكسر والتثني».

وسئل الشيخ سليمان الشبرخيتي المالكي عن ذلك أيضًا فأجاب بالجواز». اهـ

وكذلك سراج الدين البلقيني، وابن حجر الهيتمي[٢]، وخلائق كثيرون من أرباب المذاهب، سئلوا، فأجابوا بالجواز، كلهم مصرحون بأنه يكون عن وجد، ويشترطون أن لا يكون بالتكسر والتثني الذي يفعله أهل الفسق والغناء.

وذكر العلامة المناوي في «طبقات الأولياء» في ترجمة الإمام أحمد بن حنبل -رضي الله عنه-، أنه قيل له: «إن قومًا إذا سمعوا الذكر يقومون فيرقصون».

فقال: «دعهم يفرحون بربهم»[٣]. اهـ

فيؤخذ منه أن الإمام أحمد قائل أيضًا بجواز ذلك.

وقال الإمام الغزالي في «إحياء علوم الدين» في آداب سماع الصوفية[٤]: «**الأدب الرابع**: أن لا يقوم ولا يرفع الصوت بالبكاء وهو يقدر على ضبط نفسه، ولكن إن رقص أو تباكى، فهو مباح إذا لم يقصد به الرياء، لأن التباكي استجلاب للحزن، والرقص سبب في تحريك السرور والنشاط، فكل سرور مباح فيجوز تحريكه».

ثم قال: «وذلك يكون لفرح أو شوق، فحكمه حكم مهيجه، إن كان فرحه محمودًا، والرقص يزيده ويؤكده، فهو محمود، وإن كان مباحًا، فهو مباح، وإن كان مذمومًا، فهو مذموم.

نعم، لا يليق اعتياد ذلك بمناصب الأكابر وأهل القدوة؛ لأنه في الأكثر يكون عن لهو ولعب، وما له صورة اللهو واللعب في أعين الناس ينبغي أن يجتنبه المقتدى به؛ لئلا يصغر في أعين الناس فيترك الاقتداء به» اهـ بتصرف، وتقديم، وتأخير، وحذف ما.

---

(١) انظر: «فتاوى الخليلي» (٢/٢٥٦،٢٦٣).

(٢) انظر: «الحاوي للفتاوى» للسيوطي (٢/٢٨٢)، «الفتاوى الحديثية» للهيتمي (ص٢١٢).

(٣) انظر: «الكواكب الدرية» للمناوي (١/٥٢١).

(٤) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/٥٢٦).

وفي «حاشية ابن حمدون على شرح ميارة الصغير على ابن عاشر» ما نصه[(١)]: «وأما الرقص، والتصفيق، وهز الرأس، والتحرك، فقال زروق في «شرح المباحث الأصلية»[(٢)]: «إن كان بغلبة، فالمغلوب معذور.

وإن كان بغير غلبة، وهو للإيهام، فهو حرام، لما دخله من الرياء والتصنع والتظاهر بما ليس له حقيقة عنده.

وإن كان مع بيان الحال بحيث [يعلم][(٣)] الحاضرون أنه غير مغلوب، وإنما أراد راحة نفسه وهزها ونحوه، فهو إلى الباطل أقرب، وليس من الحق في شيء». اهـ

والأول: [هو][(٤)] محمل رقص الحبشة في المسجد يوم عيد، كما في «الصحيح»[(٥)]، ومحمل رقص علي، وجعفر، وزيد، حين أثنى عليهم النبي ﷺ[(٦)].

فقال لعلي: «**أنت مني بمنزلة هارون من موسى**»[(٧)].

وقال لجعفر: «**أشبهتني خلقا وخلقا**».

وقال لزيد: «**أنت منا ومولانا**».

قال العلامة ابن زكري في شرح «الحكم»: «بقيت حالة رابعة، وهي أن يكون غير مغلوب، وذلك بين عند الحاضرين، وليس مراده راحة نفسه، بل الفرح بالانتساب إلى الله ورسوله، ويلحظ الحظ عندهما، والقرب منهما، كالشيخ الذي ريء برقص وهو يقرأ، فقيل: «ما هذا؟».

فقال: «قلت في نفسي: عبد من أنا؟ وكلام من أقرأ؟ وبيت من أنا قاصد؟».

وكان ذاهبًا إلى مكة.

وفي معناه قول من قال:

ومـــــا زادني شرفـــــا وتيهـــــا ... وكـــدت بأخمصـــــي أطـــأ الثريـــا

دخـولي تحـت قولـك: «يـا عبـادي» ... وأن صـــــيرت أحمــــــد لي نبيـــــا

---

(١) انظر: «حاشية ابن حمدون على شرح ميارة» (ص٦٩٤).

(٢) انظر: «اللوائح الفاسية» لزروق (ص٢٠١).

(٣) ما بين القوسين استدراك في الهامش.

(٤) ما بين القوسين استدراك في الهامش.

(٥) سبق تخريجه، انظر: (ص٣٩).

(٦) سبق تخريجه، انظر: (ص٣٩).

(٧) لفظ: «**أنت مني بمنزلة هارون من موسى**» هو حديث آخر أخرجه البخاري (٤٤١٦) ومسلم (٢٤٠٤).

وكالمرأة التي ضربت الدف على رأسه ﷺ فرحًا برجوعه، سالماً من بعض غزواته، وكان ذلك بإذنه[(١)]، قال: وهذا جائز، والله اعلم». اهـ

وللشيخ أبي مدين من قصيدة[(٢)]:

«فقل للذي ينهى عن الوجد أهله	إذا لم تذق معنى شراب الهوى دعنا
إذا اهتزت الأرواح شوقا إلى اللقا	نعم ترقص الأشباح يا جاهل المعنى

إلى أن قال:

وصن سرنا في سكرنا عن حسودنا	وإن أنكرت عيناك شيئا فسامحنا
فإنا إذا طبنا وطابت عقولنا	وخامرنا خمر الغرام تهتكنا
فلا تلم السكران في حال سكره	فقد رفع التكليف في سكرنا عنا»

اهـ بحروفه.

ولا يخفاك أنه لم يستدل أحد من العلماء الأعلام القائلين بأن الرقص حصل لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه- حتى غاب عن إدراكه، ولو اطلع عليه واحد منهم لاستدل به، فعلى الشيخ عبد الرحمن قودان أن يبين صحة نسبة هذا الاستدلال لابن حجر الهيتمي أو لغيره، ممن يعتمد عليه.

والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، والله ولي التوفيق والهداية إلى أقوم طريق.

حرره مفتي المالكية حالاً بمكة المحمية، محمد عابد
ابن حسين، حامدًا مصليًا مسلمًا

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٩٠) من حديث بريدة بن الحصيب، وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب من حديث بريدة».

(٢) انظر: «ديوان أبي مدين» (ص٣٧).

المصادر والمراجع

١- **القرآن الكريم.**

٢- **الإجازات الهندية وتراجم علمائها**: عمر بن محمد سراج حبيب الله، الناشر: دار المحدث، الرياض، ١٤٤٢هـ.

٣- **الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام**: أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٦هـ.

٤- **إحياء علوم الدين**: أبي حامد محمد بن محمد الغزالي، الناشر: دار المنهاج، ١٤٣٢هـ.

٥- **الأزهية في أحكام الأدعية**: بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: جميل عبد الله عويضة، الناشر: المكتبة الشاملة، ١٤٣١هـ.

٦- **إكمال المعلم بفوائد مسلم**: القاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء، مصر، ١٤١٩هـ.

٧- **البريقة المحمودية في شرح الطريقة المحمدية**: محمد بن مصطفى الخادمي، تحقيق: أحمد فتحي عبد الرحمن حجازي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٢هـ.

٨- **بلغة المريد ومشتهى الموفق السعيد في آداب الطريق السعيد**: مصطفى البكري، تحقيق: محمد بن أحمد آل رحاب.

٩- **تبصرة الحكام في أصول الأقضية والأحكام**: إبراهيم بن علي بن فرحون اليعمري، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٤٠٦هـ.

١٠- **تبصرة القضاة والإخوان في وضع اليد وما يشهد له من البرهان**: حسن العدوي، الناشر: بولاق.

١١- **تحفة المستفيد من صور الأسانيد**: إبراهيم بن محمد نور سيف، ط٤، ١٤٢٩هـ.

١٢- **تذكرة الحفاظ**: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ.

١٣- **الترغيب والترهيب**: قوام السنة إسماعيل الأصبهاني، تحقيق: جماعة من المحققين، الناشر: دار اللؤلؤة، مصر، ١٤٤٣هـ.

١٤- **تشنيف الأسماع بشيوخ الإجازة والسماع**: محمود سعيد محمدوح، ط٢، ١٤٣٤هـ.

١٥- **التفصيل الواضح في الرد على تغيير أهل الطريق الفاضح**: محمود بن محمد حجازي، الناشر: مطبعة الرغائب، مصر، ١٣٢٩هـ.

١٦- **التهجد وقيام الليل**: أبو بكر بن أبي الدنيا، تحقيق: مصلح بن جواء الحارثي، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٨هـ.

١٧- **التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب**: خليل بن إسحاق الجندي، تحقيق: أحمد بن عبد الكريم نجيب، الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ١٤٢٩هـ.

١٨- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**: أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار الهجرة للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤٢٢هـ.

١٩- **الجامع الصغير**: محمد بن الحسن الشيباني، الناشر: عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٦هـ.

٢٠- **الجامع لأحكام القرآن**: محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٣٨٣هـ.

٢١- **جمع الأسرار في رد الطعن عن الصوفية الأخيار**: عبد الغني بن إسماعيل النابلسي، الناشر: دار المحبة، ٢٠٠٣م.

٢٢- **الجواهر الحسان في تراجم الفضلاء والأعيان**: زكريا بن عبد الله بيلا، تحقيق: عبد الوهاب أبو سليمان، محمد إبراهيم أحمد علي، الناشر: مؤسسة الفرقان للتراث، ١٤٢٧هـ.

٢٣- **جوهرة التوحيد**: برهان الدين إبراهيم بن حسن اللقاني.

٢٤- **جوهرة الحقائق**: أحمد بن محمد التجاني، الناشر: الزاوية الكبرى لسيدي محمد عبد الكبير التجاني، مراكش.

٢٥- **حاشية ابن حمدون على شرح ميارة**: محمد بن أحمد بن حمدون، تحقيق: محمد صدقي، الناشر: دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.

٢٦- **حاشية الصفتي على الجواهر الزكية**: يوسف بن إسماعيل الصفتي، تحقيق: أحمد مصطفى قاسم الطهطاوي، الناشر: دار ابن حزم، ١٤٣٢هـ.

٢٧- **حاشية العطار على شرح الجلال المحلي**: لحسن بن محمد العطار، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٨- **الحاوي للفتاوى**: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢٤هـ.

٢٩- **الحزب الكبير**: سيدي إبراهيم الدسوقي، الناشر: دار شمس المعارف الإسلامية، القاهرة، ١٩٩٠م.

٣٠- **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، الناشر: مطبعة السعادة، مصر، ١٣٩٤هـ.

٣١- **الدر الثمين والمورد المعين**: محمد بن أحمد ميارة المالكي، تحقيق: عبد الله المنشاوي، الناشر: دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٩هـ.

٣٢- **الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار**: علاء الدين محمد بن علي الحصكفي، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٣هـ.

٣٣- **الدعوات الكبير**: أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، الناشر: غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ٢٠٠٩هـ.

٣٤- **الدليل المشير إلى فلك الاتصال بالحبيب النذير ﷺ**: أبو بكر بن أحمد الحبشي، الناشر: المكتبة المكية، مكة، ١٤١٨هـ.

٣٥- **ديوان أبي مدين شعيب الغوث -رضي الله تعالى عنه-**، تحقيق: عبد القادر سعود، وسليمان القرشي، الناشر: كتاب ناشرون، بيروت، ١٤٣٢هـ.

٣٦- **رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار**: محمد أمين بن عمر عابدين، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، ١٣٨٦هـ.

٣٧- **الرسالة**: محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، الناشر: مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٥٧هـ.

٣٨- **الرسالة القشيرية**: عبد الكريم بن هوازن القشيري، تحقيق: أنس محمد عدنان الشرقاوي، الناشر: دار المنهاج، بيروت، ١٤٣٨هـ.

٣٩- **الروض النضير في اتصالاتي بثبت الأمير**: محمد ياسين بن عيسى الفاداني، الناشر: مطبعة حجازي، ط٢.

٤٠- **زهر الفردوس (الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس)**: أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: جماعة من المحققين، الناشر: جمعية دار البر، دبي، ١٤٣٩هـ.

٤١- **الزيادات على الموضوعات**: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: رامز خالد حاج حسن، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٣١هـ.

٤٢- **سنن ابن ماجه**: محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.

٤٣- **سنن الترمذي (الجامع الكبير)**: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الأسلامي، بيروت، ١٩٩٦هـ.

٤٤- **سير وتراجم بعض علمائنا في القرن الربع عشر للهجرة**: عمر عبد الجبار، الناشر تهامة، جدة، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٤٥- **السيف اليماني لمن قال بحل الآلات والمغاني**: مصطفى بن رمضان البولاقي، تحقيق: أبو عبد الله الداني بن منير آل زهوي، الناشر: دار اللؤلؤة، بيروت، ١٤٣١هـ.

٤٦- **شرح الرسالة**: شهاب الدين أحمد بن أحمد الفاسي (الشهير بزروق)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٧هـ.

٤٧- **شرح العقيدة الصغرى**: محمد بن يوسف السنوسي، تحقيق: أنس محمد عدنان الشرقاوي، الناشر: دار التقوى، دمشق، ١٤٤١هـ.

٤٨- **شرح شافية ابن الحاجب**: محمد بن حسن الرضي الإستراباذي، تحقيق: محمد الزفزاف، محمد نور الحسن، محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥هـ.

٤٩- **صحيح البخاري**: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: جماعة من المحققين، السلطانية، الناشر: دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ.

٥٠- **صحيح مسلم**: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٧٤هـ.

٥١- **الطريقة المحمدية**: محمد بن بير علي البركوي (الشهير بالبركلي)، تحقيق: محمد رحمة الله حافظ محمد ناظم الندوي، الناشر: دار القلم، دمشق، ١٤٣٢هـ.

٥٢- **العلم الشامخ في تفضيل الحق على الآباء والمشايخ**: صالح بن المهدي المقبلي، تحقيق: محمد السيد عثمان، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٤هـ.

٥٣- **عوارف المعارف**: عمر البكري السهروردي، تحقيق: بلال محمد حاتم السقا، الناشر: دار التقوى، دمشق، ١٤٤٣هـ.

٥٤- **فتاوى البرزلي**: أبو القاسم بن أحمد البرزلي، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٢م.

٥٥- **الفتاوى البزازية**: محمد ابن شهاب البزازي، تحقيق: سالم مصطفى البدري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٩م.

٥٦- **الفتاوى التاتارخانية**: فريد الدين عالم بن العلاء الدهلوي، تحقيق: شبير أحمد القاسمي، الناشر: مكتبة زكريا، هند، ١٤٣١هـ.

٥٧- **الفتاوى الحديثية**: أحمد ابن حجر الهيتمي، الناشر: دار الفكر.

٥٨- **الفتاوى الخيرية**: خير الدين بن أحمد الرملي، الناشر: مطبعة محمد سعيد باشا، ١٨٥٦م.

٥٩- **الفتاوى العالمكيرية**: نظام الدين البرنهابوري، الناشر: المطبعة الأميرية، مصر، ١٣١٠هـ.

٦٠- **فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك**: محمد بن أحمد عليش المالكي، الناشر: دار المعرفة.

٦١- **فتح القدير على الهداية**: كمال الدين ابن الهمام الحنفي، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٨٩هـ.

٦٢- **الفروق (أنوار البروق في أنواع الفروق)**: أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: عمر حسن القيام، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٤هـ.

٦٣- **فيض الملك الوهاب المتعالي بأنباء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي**: عبد الستار بن عبد الوهاب الدهلوي، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله دهيش، الناشر: مكتبة الأسدي، ط٢، ١٤٣٠هـ.

٦٤- **قواعد التصوف**: شهاب الدين أحمد الفاسي (الشهير بزروق)، تحقيق: عبد المجيد خيالي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٣هـ.

٦٥- **قوت القلوب في معاملة المحبوب**: أبو طالب محمد بن علي المكي، تحقيق: عصام إبراهيم الكيالي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٢٦هـ.

٦٦- **كشف القناع عن حكم الوجد والسماع**: أحمد بن عمر القرطبي (المعروف بابن المزين)، الناشر: دار الصحابة للتراث، طنطا، ١٤١٢هـ.

٦٧- **كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع**: أحمد ابن حجر الهيتمي، تحقيق: عبد الحميد الأزهري.

٦٨- **الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية**: محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: محمد أديب الجادر، الناشر: دار صادر، بيروت.

٦٩- **اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة**: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.

٧٠- **لباب التأويل في معاني التنزيل**: علاء الدين علي بن محمد الشيحي (المعروف بالخازن)، تحقيق: محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.

٧١- **لسان الميزان**: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٢٣هـ.

٧٢- **اللوائح الفاسية في شرح المباحث الأصلية**: شهاب الدين أحمد بن أحمد الفاسي (الشهير بزروق)، تحقيق: محمد عبد القادر نصار، وعبد الله جمال حمدنا الله، الناشر: دار الإحسان، القاهرة، ٢٠١٥م.

٧٣- **المجروحين**: محمد بن حبان البستي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٠هـ.

٧٤- **المختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة**: عبد الله مرداد أبو خير، الناشر: عالم المعروفة للنشر والتوزيع، جدة، ط٢، ١٤٠٦هـ.

٧٥- **مدارج السالكين إلى رسوم طريقة الصالحين**: عبد الوهاب بن أحمد الشعراني، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين، الناشر: كتاب ناشرون، بيروت، ١٤٤١هـ.

٧٦- **المدخل**: محمد بن محمد العبدري (المشهور بابن الحاج)، الناشر: دار التراث.

٧٧- **مسند الإمام أحمد**: أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ.

٧٨- **معجم المطبوعة العربية والمعربة**: يوسف بن إليان سركيس، الناشر: مطبعة سركيس، مصر، ١٣٤٦هـ.

٧٩- **المغني عن حمل الأسفار**: عبد الرحيم بن الحسين العراقي، الناشر: دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٦هـ.

٨٠- **منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر**: الملا علي بن سلطان القاري، تحقيق: وهبي سليمان غاوجي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٩هـ.

٨١- **الموضوعات**: عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٦هـ.

٨٢- **نصيحة الذاكرين**: أحمد بن شرقاوي الخلوتي، الناشر: المطبعة الخيرية، مصر، ١٣٠٧هـ.

٨٣- **النصيحة الكافية**: شهاب الدين أحمد بن أحمد الفاسي (الشهير بزروق)، تحقيق: عبد المجيد خيالي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ.

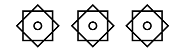
٨٤- **النفحات الشاذلية**: حسن العدوي، الناشر: المطبعة العامرة، ١٨٧٩م.

٨٥- **النهاية في شرح الهداية**: حسين بن علي السغناقي، الناشر: مركز الدراسات الإسلامية بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، ١٤٣٥هـ.

٨٦- **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار**: محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، ١٤١٣هـ.

٨٧- **الوافي بالوفيات**: صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، تركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ.

٨٨- **ياقوتة الحقائق**: أحمد التجاني، الناشر: الزاوية الكبرى لسيدي محمد عبد الكبير التجاني، مراكش.



فهرس الموضوعات

